

التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة أمحمد بوقرة – بومرداس

الرقم:.....



كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة نهاية الدراسة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

شعبة: العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد التأمينات

بغنوان :

تشخيص الوضع الحالي لمنظومة التقاعد في الجزائر


دراسة حالة الصندوق الوطني للتقاعد وكالة بومرداس

تحت إشراف الاستاذ(ة)

من إعداد الطلبة :

✓ بن شوك وهيبة	✓ بويحيى خديجة
	✓ سعدي منال

السنة الجامعية: 2023/2022



## الشكر والتقدير

أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير إلى الله تعالى جل جلاله وعظيم سلطانه الذي انعم علي بإتمام هذا البحث.

فالحمد والشكر لك إلهي عدد ما كان وعدد ما يكون وعدد الحركات والسكون.

أتقدم بخالص الشكر إلى الأستاذة المشرفة " بن شوك وهيبة " على ما أولته لنا من العناية العلمية وتوجيهاتها وملاحظاتها و المدير الفرعي للمعاشات "لعزالي لطفي " على ما قدمه لنا من معلومات خلال تربصنا ، أشكر كذلك كل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية .

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلى الأساتذة أعضاء اللجنة لقبولهم مناقشة هذه المذكرة

وفي الأخير أشكر كل من قدم لي يد المساعدة في انجاز هذا العمل المتواضع من قريب ومن بعيد.



## الإهداء

الحمد لله الذي ملأ السماوات و الأرض و ما بينهما ،نشكره سبحانه و تعالى علي منحه  
نعمة العقل والأمل و الصبر و الصلاة و السلام على أشرف المرسلين و أما بعد :  
أهدي ثمرة نجاحي إلى من كله بالوقار ،صاحب السيرة العطرة الذي كان له الفضل في  
بلوغي التعليم العالي أبي الغالي ، ولكي يا سيدة نساء الكون في عيني أُمي ، والي ملاكي  
في الحياة و ندى روعي و بلسمها جدي يمينه .

إلى مصدر قوتي و سندي في الحياة و ضلعي الذي لا يميل الذين كانوا ملجئي إخوتي و  
أخواتي . وإلى زهور وأجنحة البيت الذين تتير أعينهم فخرا بنجاحي و تخرجي أطفالي :  
هدى،كوثر، إسراء و تقوى، ياسر،محمد يحي، إدريس عبد الرزاق وأحمد أدم خمري .أدامهم  
الله و لا يحرمني منهم لأراهم في أعلى الدرجات.

إلى من وجدتهم فوجدت المعني الحقيقي وراء كل الابتسامات التي تبقي معلقة بوجهي إلى  
صديقاتي و رفيقات دربي دون استثناء  
و أخيرا و ليس آخرا.

## إلى نفسي

"لقد كنت لي المحرض الأجل طوال مسيرتي ،شكرا لك لابتسامتك التي تمنحني القوة في  
مواجهة الحياة "كوني الريح ، فلولا الرياح لبارت الأحلام"  
إلي أساتذتي و كل الأشخاص الذين ساندوني في حياتي سواء من قريب أو





## الإهداء

الحمد لله الذي نفتح بحمده الكلام

الحمد لله الذي ما تم جهد و لا ختم سعي إلا بفضلله ، و ما تخطى العبد من عقبات وصعوبات إلا بتوفيقه  
لم تكن الرحلة قصيرة و لا ينبغي لها أن تكون ،لم يكن الحلم قريبا و لا الطريق كان محفوفًا بالتسهيلات  
لكني فعلتها.

اليوم : أهدي ثمرة هذا الجهد إلى الذي أحسن تربيتي و غرس في روحي مكارم الأخلاق وكان له الفضل  
الأول في بلوغي التعليم العالي " أبي حفظه الله و أطال في عمره " و إلى ثمرة الخير و التضحية "الغالية  
أمي التي ساندتني في رحلتي " حفظها الله و أطال في عمرها والى توائم روحي إخوتي .

إلى رفيق الدرب و صديق الأيام جميعا بطلوها و مرها ...

والى كل الأصدقاء

إلى زملائي الذين شاركوني مقاعد الدراسة ، إلى كل من وقعت عليه عيني من أهل الخير والى من  
ساعدوني في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد .



## لملخص

تهدف هذه الدراسة لمعالج نظام التقاعد الذي يعد من أحد الأنظمة الاجتماعية، و هو نظام للاحتياط الاجتماعي الذي يرمي إلى التأمين ضد مخاطر المرض ، الشيخوخة ، العجز مقابل دفع اشتراكات من طرف المنخرطين ، ويستفيد منه كل العمال سواء كانوا الأجراء و الغير الأجراء مهما كان قطاع النشاط الذين ينتمون إليه و مهما كانت أجورهم التي يتقاضونها .

حيث قمنا من خلال هذه الدراسة لإظهار العلاقة بين نظام التقاعد و نظام الضمان الاجتماعي و تحديد مصادر تمويل نظام التقاعد من جهة و الاداءات المقدمة من جهة أخرى ، كما تطرقنا للوضعية المالية للصندوق الوطني للتقاعد

الكلمات المفتاحية : معاش التقاعد ، منحة التقاعد ، نظام التقاعد ، الضمان الاجتماعي.



# فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
	الملخص
	الإهداء
	الشكر
I	الفهرس
IV	قائمة الجداول
V	قائمة الأشكال
VI	قائمة الملاحق
أ- و	مقدمة
	<b>الفصل الأول:عموميات حول نظام الضمان الاجتماعي و نظام التقاعد في الجزائر</b>
2	تمهيد الفصل
3	المبحث الأول : ماهية نظام الضمان الاجتماعي
3	المطلب الأول : تعريف نظام الضمان الاجتماعي
5	المطلب الثاني : أهداف نظام الضمان الاجتماعي
6	المطلب الثالث: صناديق الضمان الاجتماعي
12	المبحث الثاني : مجال التغطية الاجتماعية (التعويضات ،الاداءات )
12	المطلب الأول : الأخطار المغطاة
16	المطلب الثاني : الأشخاص المستفيدون
17	المطلب الثالث : الشروط التي تسمح بالاستفادة من الأداء
20	المبحث الثالث : ماهية نظام التقاعد
20	المطلب الأول :مفهوم التقاعد
28	المطلب الثاني : أهداف أنظمة التقاعد
29	المطلب الثالث : أنواع أنظمة التقاعد



32	الرابع: واقع نظام التقاعد في الجزائر
32	المطلب الأول: آداءات نظام التقاعد في الجزائر ومصادر تمويله
33	المطلب الثاني : دراسة الوضعية المالية للصندوق الوطني للتقاعد
35	المطلب الثالث:نظام التقاعد أفاق 2050
39	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني : دراسة حالة الصندوق الوطني لتقاعد-دراسة حالة cnr وكالة بومرداس -
41	تمهيد الفصل
42	المبحث الأول : تقديم عام للصندوق الوطني للتقاعد
42	المطلب الأول : نشأة الصندوق الوطني للتقاعد
44	المطلب الثاني : تعريف وكالة بومرداس وهيكلها التنظيمي
48	المبحث الثاني : دراسة تطبيقية لملف التقاعد
48	المطلب الأول : الوثائق المطلوبة و الخطوات المتبعة لدراسة ملف التقاعد
53	المطلب الثاني : تطبيقات حول حساب معاش التقاعد
62	المطلب الثالث : استخدام تكنولوجيا المعلومات في منظومة التقاعد
64	خلاصة الفصل
66	الخاتمة
70	قائمة المراجع
	الملاحق



**قائمة الجداول**

**والأشكال**

## قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	صفحة
جدول (1-1)	جدول تطور نسبة الاشتراكات للتقاعد	33
جدول (2-1)	جدول توزيع نسب الاشتراك في الضمان الاجتماعي	34
جدول (1-2)	تطور عدد المستفيدين من المعاش العادي و المعاش المنقول	53
جدول (2-2)	جدول الثلاثيات	58
جدول (3-2)		60

قائمة الأشكال :

الرقم	العنوان	صفحة
شكل (1-1)	دائرة نسبية لتوزيع نسب الاشتراك في الضمان الاجتماعي	34
شكل (2-1)	تطور إيرادات ونفقات صندوق التقاعد آفاق 2050	35
شكل (1-2)	هيكل تنظيمي لوكالة بومرداس	47
شكل (2-2)	تطور عدد المستفيدين من المعاش العادي و المعاش المنقول	50
شكل (3-2)	شكل توضيحي لمصالح دراسة الملف	61

# المقدمة العامة

يعتبر نظام الضمان الاجتماعي أو كما يصطلح عليه لدى الفقه بمصطلح التأمينات الاجتماعية ، من أهم الحقوق التي اقرها المشرع الجزائري في إطار الحماية الاجتماعية للعامل ، وهو في الوقت الراهن من أهم الأنظمة الاجتماعية التي تعالج الآثار التي تنجم عن الأخطار التي يتعرض لها الإنسان خلال مساره المهني ، إذ يتكفل هذا النظام بضمان الحماية الاجتماعية للشخص و تعويض مختلف الأخطار التي يتعرض لها سواء الأخطار المؤكدة الحدوث كالوفاة و الشيخوخة أو الأخطار احتمالية الحدوث كخطر العجز و المرض و البطالة ، و ذلك بإيجاد بديل عن الدخل في حالة انقطاعه بسبب تحقق أي من المخاطر وهو ما اصطلح على تسميته بالمعاش، وهذا لضمان البقاء والاستمرار في الحياة والشعور بالطمأنينة والأمان .

ولأن الفرد بحاجة ماسة إلى نظام يوفر له الحماية والأمان عند نهاية مسيرته المهنية، ظهر نظام التقاعد كحق من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للفرد ، والتي تختلف من بلد إلى بلد ، حيث تحرص الدول على كفالة هذا الحق لمواطنيها وتسعى إلى مد مظلتها لجميع شرائح المجتمع، و يعتبر نظام التقاعد في الجزائر وليد الحقبة الاستعمارية لكن بعد الاستقلال تطور هذا النظام إلى غاية 1983 ، فبعد التغيير و التنوع في الأنظمة ظهر نظام وحيد و عام و ذلك من خلال صدور قانون الضمان الاجتماعي في جويلية 1983.

### الإشكالية الرئيسية:

بما أن نظام الضمان الاجتماعي يعد نظام اجتماعي قانوني يعمل على تحقيق الأمن الاقتصادي والحماية الاجتماعية للعامل في حالة تعرضه للأخطار، و لعل من أهم فروع التأمين على التقاعد الأمر الذي دفعنا لمعالجة هذا الموضوع وإبراز العلاقة بين نظام التقاعد و نظام الضمان الاجتماعي بطرح إشكالية الدراسة المتمثلة فيما يلي :

**ما هو واقع نظام التقاعد في الجزائر و ما علاقته بالضمان الاجتماعي؟.**

وتبعاً للإشكالية تتدرج الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالضمان الاجتماعي ؟ و ما هي أهدافه؟
- فيما يتمثل مفهوم التقاعد؟ و ما هي أهدافه و أنواعه؟
- ما هي العلاقة الموجودة بين نظام التقاعد و نظام الضمان الاجتماعي ؟

### فرضيات الدراسة:

و على ضوء هذه الأسئلة الفرعية تتبلور الفرضيات التالية :

1. الضمان الاجتماعي برنامج حماية اجتماعية ،يوفر للأفراد درجة من الحماية عندما يواجهون أخطار مختلفة .
2. التقاعد هو عملية توقف الفرد عن العمل بشكل دائم عند وصوله لسن معين أو اختياريا بسبب ظروفه الصحية .
3. يعتبر نظام التقاعد جزء لا يتجزأ من الضمان الاجتماعي.

### أهداف الدراسة :

و تتمثل في :

- إعطاء نظرة شاملة على نظام التقاعد و الضمان الاجتماعي .
- معرفة كيفية تطبيق نظام التقاعد في الجزائر وعلاقته بنظام الضمان الاجتماعي.
- معرفة مختلف مراحل دراسة ملف طلب التقاعد .
- السعي لإضافة لبنة جديدة إلى مجموعة الدراسات السابقة وتنمية قدرتنا المعرفية في موضوع التقاعد .

### المنهج المتبع :

للإجابة علي التساؤلات المطروحة و اختبار صحة فرضياتنا، اعتمدنا في بحثنا هذا على كل من المنهج الوصفي في الجانب النظري للإلمام بماهية التقاعد والضمان الاجتماعي، والمنهج التحليلي في الجانب التطبيقي.

### حدود الدراسة:

تشمل على حدود موضوعية و حدود مكانية :

- **الحدود الموضوعية:** لقد اقتصر البحث على دراسة جانب التقاعد خاصة و الضمان الاجتماعي عامة .
- **الحدود المكانية:** تم إسقاط الجانب النظري لهذا البحث على الصندوق الوطني للتقاعد في وكالة بومرداس .

### أدوات البحث :

- استعمال المسح المكتبي .
- مواقع الانترنت .
- التربص في الصندوق الوطني للتقاعد وكالة بومرداس، و المقابلات مع الموظفين لجمع المعلومات على الوكالة .

### أسباب اختيار الموضوع :

إن أسباب اختيارنا للموضوع يعود لأسباب موضوعية و أخرى ذاتية .

### الأسباب الموضوعية :

تتمثل أهمها في:

- معرفة ما هو التقاعد .
- معرفة أنواع التقاعد المطبقة في الجزائر .
- معرفة شروط الإحالة على التقاعد.
- محاولة معرفة كيف تتدخل الدولة لحماية مواطنيها من كبار السن .
- إضافة دراسة في هذا المجال لإثراء البحث العلمي و المكتبة .

### الأسباب الذاتية :

العلاقة الوطيدة بين هذا الموضوع و التخصص الذي ندرسه المتمثل في اقتصاد التأمينات ، إضافة إلى ذلك ميولنا الشخصي لهذا المجال و حرصنا على اكتشاف القواعد التي تحكم نظام التقاعد و الضمان الاجتماعي في الجزائر و طرق تمويله .

### الدراسات السابقة :

- (بن دهامة هوارية، 2014) بعنوان "الحماية الاجتماعية في الجزائر دراسة تحليلية لصندوق الضمان الاجتماعي دراسة حالة صندوق الضمان الاجتماعي تلمسان"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تسيير المالية العامة، تناولت هذه الدراسة موضوع الحماية الاجتماعية في الجزائر و مدى تغطيتها لفئات المجتمع الجزائري و أهداف الضمان الاجتماعي الجزائري و آلياته وتمويله، تتضمن دراسة أهم موارد التمويل لمؤسسات الضمان الاجتماعي و مدى قدرتها على تحقيق التوازن المالي.



- نوال أقاسم بعنوان إصلاح نظام التقاعد في الجزائر على ضوء التغيرات الاقتصادية الحالية، أطروحة دكتوراه صادرة عن كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر سنة 2012، تناولت التقاعد من الجانب الاقتصادي المحض. إنَّ هذه الدراسة تتميز عن الدراسات السابقة في كونها تتناول النظام القانوني للتقاعد في شكله الحالي، بعد تعديل 2016، الذي تضمن إلغاء التقاعد المسبق والتقاعد النسبي، بحيث تركز على إبراز مميزات النظام القانوني لحق التقاعد في قطاع الوظيفة العمومية، لاسيما من حيث الشروط والإجراءات وكذا مجالات تدخل الهيئات المكلفة بتمويل ومعالجة ملفات التقاعد، مع إبراز دور الهيئات الرقابية الممثلة في المديرية العامة للوظيفة العمومية والمديرية العامة للميزانية. إنَّ هذه الدراسة تهدف أيضا إلى التركيز على نتائج التعديل الأخير من أجل رسم الصورة الحقيقية والواقعية لنظام التقاعد الحالي.

- عياش درار، حجيبة قميري، رشيد بوكساني، الاتجاهات المستقبلية لصندوق التقاعد في الجزائر، مجلة علوم الأعمال، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، جوان 2020 هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الصندوق الوطني للتقاعد في تسيير الخدمات التأمينية للمشاركين، والعمل على ضمان ديمومة واستمرارية النظام من خلال المحافظة على التوازنات المالية للصندوق، حيث توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- إن الصندوق عرف جملة من التحديات والعقبات لعل أهمها الاختلال المتزايد بين الإيرادات المتأنية من اشتراكات المنخرطين بدرجة كبيرة من جهة، وبين عددهم المتنامي بشكل متسارع من جهة أخرى؛ تحقيق التوازن المالي يتطلب بذل المزيد من الجهود وزيادة الوعي التأميني، ثم مد مظلة التأمين لشمول كل الفئات. ومن النتائج السابقة قام الباحثون بصياغة بعض التوصيات:

- استغلال مختلف الفرص الاستثمارية المتوفرة في الاقتصاد كاستثمار الأموال في سوق الأسهم المتداولة أو في صناديق الاستثمار؛

- تطوير شبكة نظم المعلومات والأرشيف الإلكتروني، الذي يسمح بتقديم الخدمات التأمينية بأقل وقت وتكلفة ممكنة.

- قادم فاطمة، واقع تمويل نظام التقاعد في الجزائر، دفاتر البحوث العلمية مجلد 10 العدد 02، 2022، هدفت الدراسة إلى تحليل واقع تمويل نظام التقاعد في الجزائر و توازنه المالي حيث

توصلت هذه الدراسة إلى تحديد مصادر تمويل نظام التقاعد في الجزائر من جهة والأداءات المقدمة من جهة أخرى، كما قامت بحصر المتغيرات التي تتحكم في هذه المصادر وأثرها علي التوازن المالي له وذلك من خلال تحليل الوضعية المالية لرصيد الصندوق الوطني التقاعد، كما تطرقت لتأثير تغيرات الوضعية الاقتصادية و الديمغرافية على التوازنات المالية لمنظومة التقاعد ومدى مساهمة الصندوق الوطني لاحتياطات التقاعد في معالجة اختلال التوازن المالي والمحافظة على ديمومة منظومة التقاعد.

- بكريتي نصيرة ، بكريتي لخضر ، معوقات نظام التقاعد في الجزائر ،مجلة الاستراتيجية و التنمية ، مجلد 13، العدد 01، جانفي 2023 هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على نظام التقاعد ومدى ملائمته للتطورات الحاصلة، مع دراسة المتغيرات المتحركة في اختلال نظام التقاعد في الجزائر .

وقد توصلت الدراسة إلى نتائج جد مهمة حيث تتمثل معوقات توازن نظام التقاعد الجزائري في التغيرات الديموغرافية التي نجم عنها ارتفاع نفقات صندوق التقاعد، مشكل البطالة بالإضافة إلى المشاكل المرتبطة بتمويل صندوق التقاعد .هذه العراقيل تفرض على الجزائر إعادة النظر في تسيير نظام التقاعد لضمان توازنه على المدى المتوسط والطويل.

- عشة فطيمة ، لطفي شعباني ، واقع تمويل نظام التقاعد في الجزائر و توازنه ، مجلة نماء للاقتصاد و التجارة ، المجلد 04، العدد 02، ديسمبر 2020 هدفت الدراسة إلي تحليل واقع تمويل نظام التقاعد في الجزائر وتوازنه المالي، وقد توصلت الدراسة الى تحديد مصادر تمويل نظام التقاعد في الجزائر من جهة والأداءات المقدمة من جهة أخرى، كما قامت بحصر المتغيرات التي تتحكم في هذه المصادر و الأداءات وأثر ها علي التوازن المالي له وذلك من خلال تحليل الوضعية المالية لرصيد الصندوق الوطني التقاعد، كما تطرقت لتأثير تغيرات الوضعية الاقتصادية و الديمغرافية علي التوازنات المالية لمنظومة التقاعد ومدى مساهمة الصندوق الوطني لاحتياطات التقاعد في معالجة اختلال التوازن المالي و المحافظة على ديمومة منظومة التقاعد.

تقسيمات الدراسة:

فيما يتعلق بهيكل الدراسة فقد قمنا بتقسيمه إلى فصلين أساسيين، يتناول الفصل الأول الجوانب النظرية المتعلقة بنظام التقاعد و نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر، قسم الفصل إلى أربع مباحث رئيسية، حيث يتناول المبحث الأول ماهية نظام الضمان الاجتماعي، كتعريف النظام وأهدافه ومختلف صناديق الضمان الاجتماعي، فيما يخص المبحث الثاني لمجال التغطية الاجتماعية من التعويضات والآداءات والشروط التي تسمح بالاستفادة من هذه الآداءات، أما المبحث الثالث فيتركز على ماهية التقاعد من تعريف التقاعد، أهدافه و أنواعه، أخيرا يتناول المبحث الرابع واقع نظام التقاعد في الجزائر من آداءات نظام التقاعد ومصادر تمويله، مع دراسة الوضعية المالية للصندوق الوطني للتقاعد في الجزائر. فيما يخص الفصل الثاني تطرقنا من خلاله إلى الدراسة الميدانية في الصندوق الوطني للتقاعد بوكالة بومرداس، بحيث تناولنا في المبحث الأول تقديم عام لصندوق الوطني لتقاعد و في المبحث الثاني دراسة تطبيقية لملف التقاعد.

# الفصل الأول

عموميات حول نظام

الضمان الاجتماعي

ونظام التقاعد في

الجزائر

**تمهيد:**

العمل هو السبيل الوحيد لحفظ وجود الإنسان، إذ بفضلها يستطيع تأمين قوت يومه و توفير مطالب الحياة التي يحتاجها، و قد أدرك الإنسان أن للعمل مخاطر قد يتعرض لها العامل، إضافة إلى المخاطر الاجتماعية كالمرض و الشيخوخة و الوفاة التي قد تحيط به وبأسرته و تأثر على مستقبله، لذلك يسعى إلى وقاية نفسه ضد هذه المخاطر فاستحدث نظام الضمان الاجتماعي الذي ظهرت بوادره في نهاية القرن التاسع عشر، ثم اتسع نطاقه ليشمل العديد من المخاطر الاجتماعية، و هو نظام يراعى فيه العمل بمبدأ التضامن بين الفئات الاجتماعية المنخرطة و يوفر أكبر قدر من الموارد و يضمن أقصى حماية ممكنة من شئنها تخفيف الفوارق بين المداخل الحقيقية و النفقات المصروفة .

ومن ثم ظهر نظام التقاعد و استقر في مختلف الدول كوسيلة فعالة لمواجهة الأخطار الاجتماعية التي تظهر بعد انقطاع الإنسان عن العمل بسبب العجز أو الشيخوخة أو الوفاة .وأصبح من أهم الأنظمة القانونية في العالم لأنه يمثل المضلة الاجتماعية التي يحتاجها الأفراد في ضل تطورات العصر الحديث، و نظام التقاعد في الجزائر دخل حيز التنفيذ بداية من الفاتح جانفي 1984 ، وإذا كان قانون العمل ينظم العلاقات المهنية أثناء سيرانها فإن قوانين الضمان الاجتماعي يتكفل بحياة العامل بعد انتهاء هذه العلاقة. و لمعرفة مفهوم كل من نظام الضمان الاجتماعي و نظام التقاعد في الجزائر و العلاقة بينهما قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

المبحث الأول : ماهية نظام الضمان الاجتماعي

المبحث الثاني : مجال التغطية الاجتماعية (التعويضات ، الاداءات )

المبحث الثالث : ماهية نظام التقاعد

المبحث الرابع : واقع نظام التقاعد في الجزائر

## المبحث الأول: ماهية نظام الضمان الاجتماعي

يعتبر الضمان الاجتماعي عنصرا هاما في السياسة الاقتصادية ، و الثورة الصناعية كانت السبب الرئيسي و المباشر لظهور نظام الضمان الاجتماعي حيث كان التوسع السريع للعمل المأجور ، و الظروف المعيشية و تشكيل النقابات العمالية مساعدا في تفعيل قوانين من شأنها أن توفر الحماية التأمينية لهذه الفئات. و ظهر نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر في ضل تواجد الاستعمار الفرنسي وتطور هذا النظام بعد لاستقلال ليمس شرائح اجتماعية أوسع وليظم مزايا و خدمات أخرى ولذلك سنحاول من خلال هذا المبحث تقديم تعريف للضمان الاجتماعي واهم أهدافه التي يعمل على تحقيقها .

## المطلب الأول : تعريف نظام الضمان الاجتماعي

إن الضمان الاجتماعي جزء من حقوق الفرد عليه التمتع بها ولتجسيد ذلك المبدأ فقد جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وحسب المادة 25 و 26 و التي تقر بهذا الحق كما يلي:

- لكل شخص الحق في مستوى معيشي كاف لضمان صحته و رفايته هو وأسرته لاسيما فيما يخص الغذاء ،السكن ، العلاج الطبي و الخدمات الاجتماعية اللازمة ، كما له الحق في الضمان الاجتماعي في حالة البطالة ،المرض ، العطب ، الترمل ، الشيخوخة أو في الحالات أخرى عند فقدانه وسائل العيش إثر ظروف خارجة عن إرادته كما أن لكل شخص الحق في التعليم .

- تشير كلمة "ضمان " إلى معنيين ، الضمان بمعناه الضيق و هو ضد الحرمان و الفقر الشديد بتقديم حد أدنى من المساعدة و المعنى الآخر هو الضمان بالمعنى المطلق، وهو ضمان مستوى معين من الحياة ،أي ضمان حد أدنى من الدخل الخاص الذي يرى الفرد أنه يستحقه، وفقا لذلك فإن الضمان الاجتماعي تعبير شامل يقصد به التكافل الاجتماعي بين الأفراد لتقديم المساعدات و المزايا التي تقدم للعاملين و أسرهم في حالات الشيخوخة و العجز و الوفاة الطبيعية ، و حالة إصابة العامل و حالات المرض و الأمومة و التعطل عن العمل<sup>1</sup>.

- كما يعرف الضمان الاجتماعي أيضا بأنه : نسق من الخدمات الاجتماعية و المؤسسات الاجتماعية التي تمارس لتحقيق الأمن و الحماية و توفير فرص التكيف الاجتماعي الناجح

<sup>1</sup>بن دهمه هوارية، الحماية الاجتماعية في الجزائر دراسة تحليلية لصندوق الضمان الاجتماعي، مذكرة شهادة الماجستير، جامعة أوبكر بالقايد تلمسان، سنة 2015/2014، ص29.

للأفراد، وهي تعكس بذلك درجة الاهتمام الذي توليه الدولة لأفرادها بغية تمكينهم من الحصول على مستويات من الحياة المرضية.<sup>1</sup>

- وهناك من عرفه على أنه "كل تأمين إجباري من الدولة يهدف إلى توفير الحماية المادية للطبقات الضعيفة للمجتمع في حالة تعرضهم لأخطار ليس في قدرتهم تحملها كأخطار المرض أو حوادث العمل، العجز أو الوفاة المبكرة، البطالة، أو وصولهم سن الشيخوخة.<sup>2</sup>
- أو أنه كل تأمين إجباري يفرض على فئة معينة، ولكن لصالح فئة أخرى ضعيفة في المجتمع، قد يتعرضون للإصابة في أموالهم أو شخصهم نتيجة لخطأ من فئة أخرى، أو أنه يشمل كل تأمين لا يمكن مزاولته بواسطة الهيئات الخاصة وتضطر الحكومة لمزاولته واعتناؤه بالأهداف الاجتماعية.<sup>3</sup>

مما سبق يمكن القول أن الضمان الاجتماعي هو وسيلة من وسائل الحماية غايتها توفير الأمان و الحماية للفرد من المخاطر التي قد تواجهه في حياته اليومية،و التي تهدد مصدر رزقه ( حوادث العمل، الأمراض المهنية ، حالات العجز و المرض ، حالات الوفاة و الولادة) ولهذا فالضمان الاجتماعي يوفر الحماية ضد كل المخاطر الناجمة عن فقدان الدخل أو انتقاصه عند الأفراد.

<sup>1</sup> كيفاني شهيدة، التنمية الاقتصادية و الحماية الاجتماعية مع دراسة خاصة للحماية الصحية في الجزائر، رسالة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان 2007/2006، ص 36 .  
<sup>2</sup> درار عياش: أثر نظام الضمان الاجتماعي على حركة الاقتصاد الوطني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تحت إشراف الدكتور بوكبوس سعدون، جامعة يوسف بن خدة الجزائر، 2005 - 2004، ص 39.

<sup>3</sup> اعبيد حليلة، بوحادة سمية، لملتقي الوطني الخامس حول "حماية المستهلك مشكلات المسؤولية المدنية"، جامعة أدرار، مخبر القانون و المجتمع، المنعقد يومي 09-10 ديسمبر 2015، ص 03 .

## المطلب الثاني : أهداف نظام الضمان الاجتماعي

- يسعى الضمان الاجتماعي بصفته حق من حقوق الإنسان إلى تحقيق عدة أهداف وهي<sup>1</sup>:
- معالجة قلة الأمن الخاص بالدخل الفردي ، عن طريق محاولة تقليل الفقر و توفير جميع الخدمات الاجتماعية الصحية لكافة الأفراد و الحرص علي توفير ظروف العيش و عمل مناسب .
  - الحد من ظاهرة عدم المساواة بين الأفراد .
  - توفير مساعدات للأفراد الذين يحتاجون لها باعتباره حقا من حقوقهم القانونية .
  - ضمان عدم وجود أي تمييز في المجتمع علي أساس الجنس أو الانتماء أو الجنسية .
  - تعزيز الاستدامة و الكفاءة و تحمل الواجبات الضريبية المترتبة علي الأفراد .
  - الحد من انعدام المساواة و الإجحاد .
  - تقديم إعانات مناسبة باعتبار ذلك حقا قانونيا .
  - ضمان القدرة علي تحمل الأعباء الضريبية و الكفاءة المستهدفة .<sup>2</sup>
  - تحقيق العدالة و الأمن الاجتماعي لأفراد المجتمع ، حيث يحصل المؤمن له على معاش التقاعد بعد مساهمته بجزء من راتبه في دفع حق الاشتراكات الاجتماعية .<sup>3</sup>
  - تحقيق مبدأ التوزيع العادل للثروة ، حيث أن نظام التقاعد يضمن مردودا للمؤمن له على مدى فترة حياته و ذلك في إطار سياسة توزيع و إعادة توزيع الدخل الوطني .
  - تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق استثمار أموال الاحتياطي من الصندوق الوطني للتقاعد .
  - حماية الموظف وتأمينه ضد العجز و المخاطر المستقبلية ، وكذا تحريره من شبح الخوف على مستقبله و مستقبل أسرته .
  - تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية عن طريق الاستثمار في الاحتياطي من الاشتراكات الاجتماعية في أنظمة التقاعد.

<sup>1</sup>مؤتمر العمل الدولي، الدورة 2011، التقرير 06، الضمان الاجتماعي من اجل العدالة الاجتماعية و عولمة عادلة، جنيف ، سويسرا ،مكتب العمل الدولي ،ص05.

<sup>2</sup>كيفاني شهيدة، مرجع سبق ذكره ، ص106-107.

<sup>3</sup> صراح بن لحرش ، الإدارة المالية لصناديق التقاعد في الجزائر -دراسة حالة الصندوق الوطني للتقاعد -ولاية قسنطينة ، مجلة البحوث في العلوم المالية و المحاسبة ،المجلد -7 ، العدد 02 ، سنة 2022 ، ص322.



- تخفيف من الأعباء المالية للدولة عن طريق تحمل صناديق التقاعد جزء من نفقات الحماية الاجتماعية .

- تحقيق الاعتناء المعنوي و النفسي بهذه الفئات في المجتمع .

### المطلب الثالث: صناديق الضمان الاجتماعي

من خلال هذا العنصر سنحاول التعرف على الصناديق المكونة لنظام الضمان الاجتماعي في الجزائر و دور كل منها في حياة الفرد، و تتمثل فيما يلي:

**أولاً: الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء cnas و الغير الأجراء**

### CASNOS

#### 1- الصندوق الوطني للعمال الأجراء : CNAS

الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء هو مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص، طبقاً للمادة 49 من القانون رقم 8801 المؤرخ في 12 يناير 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية.<sup>1</sup> و تتمثل مهام الصندوق في<sup>2</sup>.

- تسيير أداءات التأمينات الاجتماعية ( المرض، الأمومة، العجز، الوفاة ) وكذا حوادث العمل والأمراض المهنية،
- تسيير المنح العائلية لحساب الدول ،
- تحصيل الاشتراكات ،
- الرقابة و المنازعات المتعلقة بتحصيل الاشتراكات الموجهة لتمويل الأداءات ،
- منح رقم تسجيل وطني للمؤمن لهم اجتماعياً وكذا أصحاب العمل ،
- تسيير الأداءات المتعلقة بالأشخاص المستفيدين من الاتفاقيات الثنائية للضمان الاجتماعي ،
- إجراء الرقابة الطبية لفائدة المستفيدين،

<sup>1</sup>الموقع الصندوق الوطني للتقاعد ، تاريخ الاطلاع : 29 أبريل 2013 علي الساعة 10:13 ( WWW .CNAS.DZ ) و أيضا زيرمي نعيمة وزيان

مسعود، الحماية الاجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية، الواقع العملي وأفاق

التطوير- تجارب الدول- كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الشلف يومي 3 ، 4 سنة 2012 ، ص 04.

<sup>2</sup>المعدل و متمم بالأمر رقم 11/96 المؤرخ في 06/07/1996 المنشور في الجريدة الرسمية العدد 42 لسنة 1996 و كذلك المرسوم

التشريعي رقم 04/44 المؤرخ في 11/04/1994 المنشور في الجريدة الرسمية رقم 20 سنة 1994 .

- القيام بالنشاطات الرامية التي تمكن العمال وذوي الحقوق من الأداءات الجماعية على شكل انجازات طابع صحي واجتماعي،
- تسيير صندوق المساعدة و النجدة،
- إبرام اتفاقيات مع مقدمي العلاج،
- إعلام المستفيدين وأصحاب العمل بحقوقهم والتزاماتهم.

## 2- الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال غير أجراء casnos

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي 07/92 المؤرخ في 4جانفي 1992، هو المسئول عن الحماية الاجتماعية للفئات المهنية التي تعمل لحسابها الخاص، والتي تشمل من بين أمور أخرى:

- أصحاب المتاجر
- الحرف
- السائقين
- صناعيين
- المزارعين
- أعضاء المهن الحرة

ويقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء بعدة وظائف أهمها<sup>1</sup>:

- إدارة المزايا العينية و النقدية من التأمينات الاجتماعية للموظفين غير المرتبات. إدارة المعاشات التقاعدية وبدلات التقاعد لغير الموظفين.
- إدارة حتى نهاية حقوق المستفيدين من المعاشات والبدلات المنصوص عليها في التشريع قبل 1 جانفي 1984، لضمان الانتعاش والسيطرة والتقاضي لاسترداد المساهمات مخصصة لتمويل الفوائد المنصوص عليها في الفقرات الفرعية سوابق.
- إدارة، عند الاقتضاء، الفوائد المستحقة للأشخاص المستفيدين من اتفاقيات الضمان الاجتماعي الدولية.
- تنظيم وتنسيق وممارسة الرقابة الطبية.

<sup>1</sup>مادة 08 من قانون 92-07 المتمم و المعدل للقانون 85-223 المؤرخ في 20 أوت 1985، المتضمن التنظيم الإداري لهيكل نظام الضمان الاجتماعي.

- القيام بأعمال على شكل انجازات ذات طبيعة صحية و اجتماعية على النحو المنصوص عليه في المادة 92 من القانون المؤرخ في 2 جويلية 1983 المشار إليه سابقا، بعد اقتراح مجلس إدارة الصندوق .
- القيام بأعمال الوقاية و التثقيف و المعلومات الصحية بناء علي اقتراح مجلس الإدارة .
- إدارة صندوق المعونة و الإغاثة المنصوص عليه في المادة 90 من القانون المذكور سابقا رقم 83-11 المؤرخ في 02 جويلية 1983 .
- التنسيق مع صناديق الضمان الاجتماعي المعنية ، و إبرام الاتفاقيات المنصوص عليها في المادة 60 من القانون المذكور سابقا رقم 83-11 المؤرخ في 02 جويلية 1983 .
- الدخول في اتفاقيات مع صناديق الضمان الاجتماعي لتحديد الشروط التي يمكن بموجبها إنشاء خدمات المراقبة و التقاضي و الانتعاش .
- الدخول في اتفاقيات مع صناديق الضمان الاجتماعي لتوفير خدمات المراقبة الطبية و الاستحقاقات .

### ثانيا: الصندوق الوطني للتقاعد CNR

يعتبر الصندوق الوطني للتقاعد هيئة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية القانونية والاستقلال المالي، وأنشأ بموجب القانون رقم 92 - 07 المتعلق بتنظيم الإطار القانوني والإداري والمالي، والهدف من إنشائه هو تسيير مختلف أنظمة التقاعد التي كانت موجودة قبل دستور 1983 وكذا توحيدها في نظام تقاعد موحد يمنح نفس الحقوق لكافة العمال، وذلك بغض النظر عن النشاط الذي يمارسونه<sup>1</sup>. ومن المهام المخولة لهذا الصندوق:

- تسيير المعاشات ومنح التقاعد وكذا معاشات ومنح ذوي الحقوق .
- تسيير المعاشات و المنح الممنوحة بسند التشريع ما قبل الفاتح من جانفي 1984 إلي غاية انقضاءه .
- ضمان عملية التحصيل و المراقبة ونزاعات تحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل اداءات التقاعد .

<sup>1</sup> أنشأ هذا الصندوق بمقتضى قانون رقم 85-223، سنة 1985، وقد حدد القانون رقم 07-92 المؤرخ في 07-01-1992 مهام ووظائف الصندوق.

- تطبيق الأحكام المتعلقة بالتقاعد و نصوص الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتأمين الاجتماعي<sup>1</sup> .
- ضمان إعلام المستفيدين وأرباب العمل .
- تسيير صندوق المساعدة و الإغاثة تطبيقا للمادة 52 من قانون 12/83 المؤرخ في 2 أوت 1983 المتعلق بالتقاعد.
- التنظيم، التخطيط، التنسيق و الرقابة علي جميع وكالات الوطن .
- تسيير أجهزة والوسائل العامة و الموارد البشرية و المالية للصندوق .
- تسيير العمليات الحسابية و المالية و المركزية للمحاسبة العامة .
- متابعة تطبيق المعاهدات و العقود فيما يخص التقاعد .

### ثالثا: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC

أنشئ الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 كمؤسسة عمومية تابعة للضمان الاجتماعي تعمل علي تخفيف الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي . و يقوم الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بعدة وظائف أهمها<sup>2</sup>:

- تغطية البطالة اللارادية المترتبة عن أسباب اقتصادية من خلال تسديد تعويض شهري لفائدة المستفيدين مع ضمان تغطية اجتماعية و طبية لهم .
- المساعدة البطالين على الاندماج من جديد في سوق العمل من خلال مساعدات نوعية و منظمة للبحث عن شغل عبر مراكز البحث عن الشغل أو دعم نوعي و منظم لإنشاء عمل حر عبر مراكز دعم العمل الحر .
- دعم المؤسسات المواجهة للصعوبات لتقادي الوقوع في البطالة لأسباب اقتصادية .
- دعم إحداث النشاطات و توسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر 30 و 50 سنة من خلال التوجيه، المرافقة، التمويل و المتابعة .
- دعم ترقية الشغل من خلال التكفل بخفض حصة اشتراكات أرباب العمل فضلا عن تكوين ورش و إعانة التشغيل .

<sup>1</sup> صراح بن لحرش ، مرجع سبق ذكره ، ص 323.

<sup>2</sup> د.خلخال منال، عماري رحمة جميلة، "دور الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في استحداث مناصب شغل جديدة، دراسة حالة ولاية عين تيموشنت خلال الفترة 2005-2018، المجلد السابع، العدد 2، تاريخ النشر 01 أوت 2021. ص ص : 41-42 .

ولقد شرع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ابتداء من سنة 1994 في تطبيق نظام تعويض البطالة لفائدة العمال الأجراء الذين فقدوا مناصب شغلهم بصفة لا إرادية و لأسباب اقتصادية<sup>1</sup>. وللاستفادة من تعويض التأمين عن البطالة يتعين<sup>2</sup>.

- حيازة عقد عمل لمدة غير محددة .
- الانخراط في الضمان الاجتماعي لفترة متعاقبة لا تقل عن 03 سنوات .
- الانخراط و استيفاء اشتراكات نظام التأمين عن البطالة منذ ما يقل عن 6 أشهر قبل توقف علاقة العمل .
- الإدراج ضمن القائمة الاسمية للأجراء المسرحين لأسباب اقتصادية مؤشر عليها وجوبا من طرف مفتش العمل مؤهل إقليميا .
- عدم رفض منصب عمل أو تكوين لإعادة التأهيل.
- عدم الاستفادة من دخل مهني آخر .
- التسجيل كطالب عمل لدي مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل المتخصصة منذ ما يقل عن شهرين .
- الإقامة بالجزائر .
- كما يجب التزام المستفيدين بعدة إجراءات:<sup>3</sup>
- تقديم شهادة عدم العمل
- عدم الجمع بدخل نشاط آخر
- التقادم
- التصريح بالعودة إلى العمل

رابعا : الصندوق الوطني للعطل مدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري cacobath :

<sup>1</sup>الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة، [www.cnac.dz](http://www.cnac.dz)، تاريخ الاطلاع : 29 أبريل 2023 الساعة 12:12.

<sup>2</sup> الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة، [www.cnac.dz](http://www.cnac.dz)، نفس المرجع السابق .

<sup>3</sup> محمد جودت ناصر ، إدارة أعمال التأمين بين النظرية و التطبيق، عمان، الأردن ، سنة 1998، ص297 .

أنشئ الصندوق الوطني للعطل مدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء و الأشغال العمومية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-45 المؤرخ في 04 فيفري 1997 ، يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي . وتتمثل مهام الصندوق فيما يأتي<sup>1</sup> :

- يتولى تسيير العطل الصندوق الوطني للعطل مدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية التي يتمتع بها العمال المنتمون إلي قطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري.
- يقوم بتسجيل المستفيدين و المستخدمين بالاتصال مع الهيئات المعنية .
- يتولى إعلام المستفيدين و مستخدميهم
- يتولى تحصيل الاشتراكات المقررة في التشريع و التنظيم معمول بهم
- يشكل احتياطا ماليا قصد ضمان دفع هذه التعويضات في كل الظروف
- يساهم في إنشاء الخدمات الاجتماعية لصالح العمال في ميدان اختصاصه و ذوي حقوقه.

<sup>1</sup>المرسوم التنفيذي رقم 97-45 المؤرخ في 04 فيفري 1997 ،يتضمن إنشاء الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء و الأشغال العمومية والري، الجريدة الرسمية، العدد 08، الصادرة في 25 فيفري 1997 ، ص4.

### المبحث الثاني: مجال التغطية الاجتماعية ( التعويضات-الأداءات )

لقد جاء قرار السلطة العمومية سنة 1992 لإعادة تأسيس نظام الضمان الاجتماعي من عدة نواحي من ناحية ضمان التوازن المالي لكل نظام و ضمان التغطية الاجتماعية الخاصة، ولكي نفهم مختلف العوامل التي تشكل التغطية الاجتماعية لنظام الضمان الاجتماعي لا بد من توضيح العديد من النقاط أهمها :

✓ معرفة الأخطار المغطاة

✓ معرفة الأشخاص الذين يستفيدون من التغطية الاجتماعية

✓ معرفة شروط استحقاق هذه الأداءات

✓ معرفة مستوى هذه الاداءات

### المطلب الأول: الأخطار المغطاة

تغطي صناديق الضمان الاجتماعي (CNAS.CASNOS.CNR) الأخطار التالية:<sup>1</sup>

-المرض.

- الأمومة.

- العجز.

- الوفاة.

- الشيخوخة.

### 1- التامين على المرض<sup>2</sup>

يحق للعمال التعويضات المختلفة المتعلقة بالمرضى، هذه التعويضات تتعلق بالمؤمنين و ذويهم (ذوي الحقوق) كما يمكنهم للاستفادة من العلاجات المباشرة دون مقابل و ذلك وفق للاتفاقيات المبرمة بين الضمان الاجتماعي و ممثلي الأطباء ، الصيدليات ، المؤسسات العلاجية و عمال سلك الشبه طبي . و الأداءات العينية لتأمين على المرض تتمثل في المصاريف التالية : الطبية ، الجراحية، الأدوية ، الإقامة بالمستشفى ، الفحوص البيولوجية و الكهروبيوغرافية و النظرية ، علاج الأسنان و استخلافها

<sup>1</sup>سماتي الطبيب،التأمينات الاجتماعية في مجال الضمان الاجتماعي،دار الهدى،عين مليلة،الجزائر،ص74.

<sup>2</sup>سماتي الطبيب، المرجع السابق، ص 77.

الاصطناعي، النظارات الطبية، العلاج بالمياه المعدنية و المتخصصة ، الأجهزة و الأعضاء الاصطناعية.

هناك صيغتان لتكفل بمصاريف العلاج الطبي للمؤمن أو لذويه و هما<sup>1</sup>:

- أن يسدد المعني مصاريف العلاج ثم يطلب التعويض لدى الصندوق الوطني المؤهل إقليميا .
  - أن يقصد المؤمن أو ذوي الحقوق المصالح الطبية و الصيدلانية الخاصة أو العمومية التي تربطها اتفاقيات مع الصندوق للاستفادة المجانية من العلاج و متطلباته حيث لا يدفع المعنيون أي تكلفة .
  - و يختلف مستوى الأداء بحسب الخطر المغطى و طبيعة العلاج :
- تختلف نسبة التعويضات في التأمين على المرض حسب القانون الساري من 80% إلى 100%<sup>2</sup>، بحيث تطبق نسبة 80% بالنسبة للعمال و العمال الغير أجراء لمختلف التعويضات على المرض و الدواء ، إضافة للمعالجة بالحمامات المعدنية و المعالجة المتخصصة على المنتجات الصيدلانية . كما تطبق نسبة 100% بالنسبة للعمال الأجراء الذين يثبتون انتمائهم لتعاضديه العامة للعمال التي تتكفل ب20% المتبقية.

أما بالنسبة للعمال الغير الأجراء فيجب أن يثبت المريض إصابته بأحد الأمراض التالية :<sup>3</sup>

- السل بجميع أنواعه؛
- الأمراض العصبية؛
- أمراض السرطان؛
- أمراض الدم؛
- ارتفاع ضغط الدم الخبيث؛
- أمراض القلب و الأوعية الدموية؛
- الأمراض العضلية؛
- أمراض الدماغ؛

<sup>1</sup> أحمية سليمان، مرجع سبق ذكره ، ص 80 .

<sup>2</sup>القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 1987/07/04المتضمن تحديد القيمة النقدية المتعلقة بالأعمال المهنية التي كرسها الأطباء .

<sup>3</sup> المادة 21 من المرسوم رقم 27/84 المؤرخ في 1984/02/11.



- أمراض الكلى؛
  - أمراض المفاصل المزمنة و الالتهابية؛
  - الروماتيزم؛
  - العجز عن التنفس المزمن (الربو)؛
  - الشلل؛
  - السكري؛
  - أمراض الغدد المعقدة؛
  - التهاب المعى الغليظ النزيفي؛
  - مصاريف التزويد بالدم أو المصل أو مشتقاته أو وضع الرضيع في المحضنة؛
  - عندما تفوق مدة الإقامة 30 يوم.
- المصاريف التي تتعلق ب: <sup>1</sup> التجهيزات الكبرى؛ الجبارة الفكية أو الوجهية؛ و إعادة التدريب الوظيفي .

## 2- التأمين على الأمومة <sup>2</sup>

منح للمرأة العاملة الحق في الاستفادة من عطلة الأمومة خلال فترت ما بعد الولادة، كما يمكنها الاستفادة أيضا من تسهيلات حسب الشروط المحددة في النظام الداخلي للهيئة المستخدمة ، و حددت مدة عطلة الأمومة بتسعين يوم بالنسبة للمرأة التي أمضت عشرة أشهر في خدمة صاحب العمل ، ولا يجوز تشغيلها خلال 45 يوم التالية للوضع .

و الأداءات العينية للتأمين على الولادة تتمثل في كافة المصاريف المترتبة عن الحمل و الوضع و المتابعة (الأداءات النقدية : دفع تعويضه يومية للمرأة التي تضطر بسبب الولادة إلى الانقطاع عن العمل.

<sup>1</sup>المادة 04 من المرسوم رقم 27/84 المؤرخ في 11/02/1984 المحدد لكيفيات العنوان التالي من القانون رقم 11/83 المؤرخ في 02/07/1983، المتعلق بالتأمينات الاجتماعية.

<sup>2</sup>سماتي الطبيب ، مرجع سبق ذكره ، ص 149.

**3- التأمين عن العجز<sup>1</sup>**

هذا التأمين يضمن للعامل معاشا للعجز يعطى للمنخرط الذي يتعذر عليه القيام بأي نشاط سواء كان العجز كلياً أو جزئياً ، و عند وفاة المستفيد من معاش العجز يحول الى ذوي الحقوق و في سن التقاعد يحول معاش لعجز إلى معاش التقاعد

**4- التأمين على الوفاة<sup>2</sup>**

يهدف التأمين على الوفاة إلى إفادة ذوي حقوق المؤمن المتوفى من منحة تعرف بمنحة الوفاة

**5- التأمين على الشيخوخة<sup>3</sup>**

التأمين على الشيخوخة يهدف إلى إفادة المؤمن بمنح مباشرة يمكن أن يضاف إليها زيادة الزوج المكفول، و بعد الوفاة تتحول منحة التقاعد إلى منحة التقاعد المنقول لذوي الحقوق .

<sup>1</sup>سماتي الطيب، مرجع سبق ذكره ، ص 161.

<sup>2</sup>المرجع نفسه، ص196.

<sup>3</sup>المواد 36 إلى 43من القانون رقم 11/83 المؤرخ في 02/07/1983المتعلق بالتأمينات.

## المطلب الثاني: الأشخاص المستفيدون

الأشخاص المستفيدون طرفيين اثنين: <sup>1</sup>

-المؤمنين عليهم

- ذوي الحقوق

حيث يتعلق الأمر بالأشخاص الطبيعيين الممارسين بالفعل نشاط تجاري أم مهني وفقا لشروط محددة ووفقا لتنظيم معمول به ، أما ذوي الحقوق فهم الأشخاص الآتي ذكرهم :

أ- الزوج : حيث لابد أن يكون عاطلا عن العمل ولا يتمتع بأي مدخول من نشاط مهني مأجور أو غير مأجور

ب- الأولاد المكفولون:

ونشير إلى سبع حالات هي:

- أقل من ثمانية عشر سنة

- أقل من واحد و عشرون سنة و يواصلون دراستهم

- الأولاد البالغون أقل من خمسة و عشرون سنة و الذين لديهم عقد تأمين

- الأطفال المكفولين و الحواشي من الدرجة الثالثة من الإناث دون دخل مهما كان سنهم

- الأولاد مهما كان سنهم من ذوي العاهات و الأمراض المزمنة

ج- الأصول

وهم والدين المؤمن و أصوله مهما سعدوا،لما لا تتجاوز مواردهم الشخصية المبلغ الأدنى لمعاش التقاعد

<sup>1</sup> بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف الوكالة .

### المطلب الثالث: الشروط التي تسمح بالاستفادة من الأداء

للاستفادة من الأداءات المذكورة سابقا لابد من توفر بعض الشروط في المستفيد و هما نوعان :

- الشروط العامة بكافة الأخطار

- الشروط الخاصة بكل الأخطار

#### أولاً: الشروط العامة

و تتمحور حول نقطتين أساسيتين هما <sup>1</sup>:

- الانتساب

- التكليف

أي انه للاستفادة من كل الأداء يجب على العامل أن يقوم بعملية الانتساب و التسجيل في صناديق الضمان الاجتماعي للإجراء و لغير إجراء (حسب الحالة) المتمثلة إقليمياً على كل التراب الوطني بواسطة الوكالات و الفروع ثم دفع الاشتراكات و ما يترتب عنها ( من العقوبات و الزيادات على التأخير).<sup>2</sup>

#### ثانياً : الشروط الخاصة

باستثناء التأمين على المرض و الأمومة التي تحفظ بنفس الشروط ، فلأخطار الأخرى لها شروط خاصة بها حيث يعطي الحق في الأداءات و التعويضات العينية شريطة أن يكون طلب التسجيل قد تم قبل 15 يوم على الأقل من تاريخ تلقي العلاج .

#### 1- التأمين على العجز

للاستفادة من معاش العجز يجب على المنخرط الاستجابة إلى الشروط التالية :

- إن يكون مصاب بعجز كلي و نهائي يجعله غير قادر مطلقاً على الاستثمار في

ممارسة إي مهنة .

- تنطلق عملية الاستفادة من التأمين على العجز بعد انقضاء أجل 06 أشهر من التاريخ

الذي يلحق أو يلي المعاينة الطبية للمرض أو الحادث أو أي إصابة أخرى ينتج عنها

الخطر .

- يستمر العجز الاستفادة من هذه المنحة حتى بلوغ السن القانوني للمعاش.

<sup>1</sup>بن دهمية الهوارية ، الحماية الاجتماعية في الجزائر -دراسة تحليلية لصندوق الضمان الاجتماعي ،دراسة حالة صندوق الضمان الاجتماعي تلمسان ،مرجع سبق ذكره ،ص 37 .

<sup>2</sup>درار عياش ،مرجع سبق ذكره ،ص 85.

- أن يكون مسجل على الأقل منذ سنة من تاريخ المعاينة الطبية للمرض أو الحادث أو الإصابة المتسببة في حالة العجز .

### 2- التأمين على الوفاة :

يشترط إضافة إلى الشروط العامة المذكورة سالفًا وجوب ممارسة النشاط من قبل المنخرط عند الوفاة .

### 3- التأمين على الشيخوخة ( التقاعد )

ونتطرق في هذا المجال إلى نوعيين من التأمين :

❖ **معاش التقاعد :** هو مبلغ من المال يؤدي للفرد عند الإحالة للتقاعد، وهو بمثابة منحة شهرية يمكن أن يستفيد منها المؤمن له مدى الحياة إذا بلغ السن القانوني للإحالة على التقاعد .وحتى يستفيد من المعاش يجب عليه أن تتوفر فيه الشروط التالية<sup>1</sup>

- تتوفر السن القانونية للتقاعد ( 60 سنة رجال و 55 سنة نساء)بالنسبة للعمال الأجراء و (65 سنة للرجال و 60 سنة للنساء) بالنسبة للعمال الغير الأجراء .

- القيام بعمل فعلي و دفع الاشتراكات خلال فترة تقدر على الأقل ب 15 سنة

- كما يستفيد الذين يمتلكون صفة المجاهدين في صفوف جبهة التحرير الوطني إبان الثورة أو أبناء المجاهدين من مزايا أخرى هي<sup>2</sup>:

✓ السن المطلوب للاستفادة من معاش التقاعد مخطط ب 5 سنوات

✓ نسبة 10% إضافية لكل سنة عن العجز الناجم عن الثورة

حيث تحسب سنوات المشاركة الفعلية في حرب التحرير الوطني بضعف مدتها وذلك لإنشاء حق في معاش التقاعد .

❖ **منحة التقاعد :** يستفيد منها المتقاعد إذا بلغ السن 60 و لم يستوف إلا على 5سنوات من

العمل و التأمين.<sup>3</sup> بحيث يستفيد العامل الأجير أو الغير الأجير على حد سواء ببلوغ سن الشرعية للتقاعد و الذي لم يستوفي شروط مدة العمل الفعلي من منحة التقاعد(العمل لمدة لا تقل على 5 سنوات ) .

<sup>1</sup>القانون 12/83 المؤرخ في 02جويلية 1983 و المتعلق بالتقاعد المعدل و المتمم للمادة 06.

<sup>2</sup>وفقا للمادة 14من القانون رقم 11/83 المؤرخ في 02/07/1983 ، المتعلق بالتأمينات.

<sup>3</sup>الصندوق الوطني للتقاعد ،المرجع السابق ،ص6.

## 4- التأمين على البطالة :

يهدف التأمين على البطالة إلي توفير تغطية العاطلين عن العمل و إتاحة الفرصة لهم للاستفادة من مصادر دخل أخرى ، و هذا عن طريق العديد من الإجراءات الموضوعية من قبل الدولة كمنح القرض للقيام بمشاريع مصغرة .<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup>محمد زيدان و محمد يعقوبي، "فعالية الموارد التمويلية المتاحة لمؤسسات التأمين الاجتماعي الجزائري في تحقيق السلامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي"، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية، الواقع العملي، و آفاق التطوير، تجارب الدول"، جامعة حسيبة بن بو علي، بالشلف ، يومي 03-04 ديسمبر 2012 .

### المبحث الثالث: ماهية نظام التقاعد

يعد موضوع التقاعد من المواضيع الرئيسية التي تشغل بال العديد من الجهات ، و بالرغم من عدم اتفاق العلماء و المختصين علي مفهوم واحد للتقاعد إلا أنهم اتفقوا على عدة جوانب ترتبط بالتقاعد ، ومنه التقاعد يرتبط بالوظيفة أكثر من ارتباطه بالعمل .

و في هذا المبحث سوف نتطرق إلي أنواع أنظمة التقاعد و والغاية منها و التعريف بالتقاعد وطبيعته القانونية وسنتناوله كالتالي:

**المطلب الأول : تعريف التقاعد و طبيعته القانونية .**

**الفرع الأول : تعريف التقاعد :**

سوف نتناول فيه التعريف اللغوي و الاصطلاحي:

#### 1. التعريف اللغوي :

التقاعد لغة هو : مصدر الفعل "قعد " و الفعل معناه كان واقفا فجلس، و تقاعد الرجل عن الأمر ، أي أنه لم يهتم به. وجاء في المعجم الوسيط تقاعد الموظف عن العمل، أي أحيل على المعاش<sup>1</sup>.

#### 2. التعريف الاصطلاحي :

عرفه الأستاذ أحمية سليمان : على أن التقاعد هو نهاية المدة القانونية للحياة المهنية للعامل ، و هي النهاية الطبيعية لعلاقة العمل و بالتالي يعتبر التسبب و الحالة القانونية و الشرعية لانتهاء علاقة العمل بغض النظر عن صاحب المبادرة بطلب إنهاء العمل ، سواء كان العامل أو صاحب العمل، مادام التقاعد حق معترف به في قانونا للعمال ، عندما تتوفر بعض الشروط القانونية و المهنية لذلك.<sup>2</sup>

ويعرفه الأستاذ عطا الله بوحميده: " بأنه قرار إداري يتخذ بطلب من الموظف تحت إشراف الإدارة متى بلغ سنا معيناً مع استيفاء سنوات خدمة محددة ، و تنتهي علاقته بالإدارة ابتداء من تاريخ توقيعه علي محضر تبليغه قرار إحالته لتقاعد".<sup>3</sup>

وقد عرفه المشرع الجزائري للقانون 83-12 المؤرخ في 2 جويلية 1983 المتعلق بتقاعد المعدل المتمم بالأمرين 18/96 المؤرخ في 6 جويلية 1996 و الأمر 13/97 المؤرخ في 31 مايو 1997 و القانون رقم 03/99 المؤرخ في 22 مارس 1999 المعدل و المتمم بموجب القانون 38 / 12 المتعلق بالتقاعد

<sup>1</sup>حسين جعيجع ، نظام القانوني للتقاعد في الجزائر ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 2002/2003، ص 34 .  
<sup>2</sup>أحمية سليمان ، التنظيم القانوني لعلاقات العمل في التشريع الجزائري ، علاقات العمل الفردية ، جزء 2 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، طبعة 6 ، 2012، ص 340 .  
<sup>3</sup>بوحميده عطا الله ، الفصل الغير التأديبي في قانون الوظيفة العامة و القانون الأساسي العام للعمال ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر 1999/1989، ص 45 .

علي أنه نهاية المدة القانونية للعمل عند بلوغ العامل الأجير 60 سنة كاملة و يكون لديه على الأقل دفع اشتراكات 15 سنة بالنسبة للرجل و المرأة العاملة 55 سنة كما تستفيد من تخفيض النسبة في حدود 3 سنوات عن كل طفل ،إذن من الناحية القانونية التقاعد يندرج ضمن الحقوق الاجتماعية للعمال الذي اعترف بها القانون الأساسي العام أصبح هذا الحق يطبق علي جميع فئات العمال دون استثناء سواء الأجراء أو الغير الأجراء.<sup>1</sup>

مما سبق يمكن القول أن التقاعد هو توقف الشخص عن العمل تماما بشكل رسمي بعد الخدمة لفترة زمنية معينة ، وذلك إما إلزاميا متى بلغ السن القانوني المحدد من قبل الحكومة أو اختياريا بسبب ظروفه الصحية. و يعتبر التقاعد نوع من التأمين و الحماية الاجتماعية للمواطن وعائلته بعد انتهاء خدمته بضمان مورد مالي مستمر يكفل له و لهم حياة كريمة . وعليه فإن المتقاعد يعرف بذلك الشخص الذي أحيل للتقاعد عن عمله الرسمي سواء في القطاع العام أو الخاص، بطريقة اختيارية أو إجبارية و يحصل على راتب أو معاش شهري تقاعدي كتعويض عن سنوات الخدمة السابقة بصرف النظر عن كونه يمارس أعمال أخرى بعد تقاعده".

- إذا لم يستوفي العامل مدة العمل الواجبة يستطيع أن يستفيد من منحة التقاعد إذا تم إثبات 20 ثلاثيا أي 5 سنوات من العمل الفعلي .و تمنح منحة التقاعد ابتداء من سن 60 و هي تخضع لنفس قواعد معاش التقاعد إلا فيما يخص الحد الأدنى.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للتقاعد

التقاعد جزء لا يتجزأ من التأمين و هو نهاية الخدمة لانتهاج المهام و الأعمال التي يترتب عليها فقدان صفة الموظف و يؤخذ كحق شخصي و مالي .

#### 1. التقاعد كحق شخصي

يعتبر التقاعد حسب المادة 03 من القانون 12/83 حقا ذا طابع شخصي يستفيد منه المتقاعد مدى الحياة بمجرد توفر جميع الشروط كما يمكنه أن يؤول إلي ذوي الحقوق إذا هو جزء من الحقوق الاجتماعية و المهنية السابقة و من التأمينات المشمولة بنظام الضمان الاجتماعي المكرسة في الاتفاقية

<sup>1</sup>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية القانون 12/83 المتعلق بالتقاعد المؤرخ في 1983/07/02 الجريدة الرسمية العدد 28 المؤرخة في 1983/07/05 ،ص1804 .  
<sup>2</sup> دليل منحة و معاش تقاعد"العامل الأجير"،صندوق الوطني للتقاعد ،ص09 .



الدولية والتي تنص علي أن الضمان الاجتماعي يغطي ثمانية حالات من بينها حق التقاعد و التي صادقت عليها الدولة الجزائرية و السن من اجل ذلك قانون 12/83 المؤرخ في 1983/07/02 و المادتين 05/06 من القانون<sup>1</sup> و التي تنص علي أن التقاعد يعتمد كحق أساسي للعامل و المعترف به من طرف القانون الأساسي للعامل و الذي كرسه كحق في مختلف محطات التعديل وهذا ما هو إلا نتيجة النضالات العمالية إلا أن أصبح الحق في التقاعد معترف به لجميع أصناف العمال وذلك مهما كان مجال نشاطهم المهني سواء كانوا عمالا أجراء أو غير أجراء علي أن يكونوا في نشاطهم المهني بصورة قانونية ورسمية حسب المادة 04 من القانون 12/83 و بالتالي فإن الفئات التي تتمتع بالحق في التقاعد هم :

- العمال الأجراء
- العمال الغير الأجراء الذين يمارسون لحسابهم الخاص نشاط صناعي ،تجاري ،حرفي ، حر و تتمثل الحقوق الممنوحة لتقاعد حسب المادة 05 من القانون رقم 12/83 المؤرخ في 1983/07/21 المتعلق بتقاعد بنوعيه المباشر و المنقول أو في منحة التقاعد .

## 2. التقاعد كحق مالي

إن معاش التقاعد أو منحة التقاعد هو عبارة عن مبلغ مالي يصرف للعمال عند انتهاء خدمته بصورة نظامية من كل شهر ابتداء من اليوم 23 و 24 كأقصى تقدير و هذا ما أكدته المادة 03 من القانون<sup>2</sup> و التي تنص : "على أنه يشكل معاش التقاعد حقا ذا طابع مالي و شخصي يستفاد منه مدى الحياة " و كل هذا يتم مقابل المبالغ التي تقتطع من أجره و مساهمات الدولة حيث توضع هذه المساهمات في الصندوق الخاص بالإطارات السامية في الدولة التي يتولى دفعها في الحسابات البريدية للمتقاعدين و يعاد تقويم المعاشات و منح التقاعد مع تاريخ سريان مفعولها في كل سنة عن طريق قرار صادر عن الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي بناءا عن اقتراح مجلس الإدارة لكل صندوق مكلف بتسيير التقاعد<sup>3</sup> ، وكغيره من الحقوق يعد التقاعد من حيث طبيعته القانونية حق ذا طابع شخصي و مالي يستفيد منها المتقاعد مدى

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 12/83 ، مرجع سبق ذكره ، ص 1803.

<sup>2</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 11/90 المتعلق بعلاقات العمل المؤرخ في 1990/04/21 ، الجريدة الرسمية العدد 17 المؤرخة في 1990/04/25 ، ص 563.

<sup>3</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التشريعي رقم 01/94 المتعلق بتقاعد المسبق ، المؤرخ في 1994/05/26 الجريدة الرسمية ، العدد 38 ، ص 06.

الحياة ما إن تتوفر منه جميع الشروط ، كما يمكن أن يؤول إلى ذوي حقوقه و التقاعد أيضا كقانون يهدف إلى مبادئ تأسيس نظام موحد و يقوم على :

- توحيد القواعد المتعلقة بتقديم الحقوق و ذلك عن طريق تجديد جميع القواعد المتعلقة بحقوق العامل و هذه الحقوق التي يستفيد منها العامل و يتأثر بها بالإضافة إلى الشروط العامة و الخاصة الواجب توفرها للحصول على التقاعد.
- تحديد جميع الامتيازات و توحيدها و هذا من خلال توحيد القواعد المتعلقة بتقدير الامتيازات.
- وضع الهيئات الخاصة بالتقاعد ضمن العمالية و ذلك عن طريق توحيد التمويل حيث توضع الاقتطاعات و الاشتراكات و مساهمات الدولة في صناديق خاصة بالتقاعد حسب كل فئة و التي تتولى بدورها تسيير نظام التقاعد.

### الفرع الثالث : أنواع التقاعد

وبعد أن تطرقنا إلى تعريف التقاعد وأهدافه و تحديد الطبيعة القانونية من حيث كونه حق مالي وشخصي يستفيد منه العامل مدى الحياة، عند استيفائه الشروط اللازمة ، سوف نتطرق في هذا المطب إلى أنواع التقاعد ، حسب التعديل الذي مس القانون 83-12 بموجب القانون 16-15 فأبقى من خلاله علي التقاعد الكلي (العادي) و التقاعد المنقول و ألغى كل من التقاعد النسبي و التقاعد دون شرط السن .

### الفرع الأول :التقاعد الكلي (العادي) :

كرسه القانون رقم 83/12 الذي يهدف من خلاله إلي توحيد أنظمة التقاعد وذلك بتوحيد المبادئ التالية : القواعد المتعلقة بتقدير الحقوق و القواعد المتعلقة بتقدير الامتيازات و التمويل و الإحالة في التشريع الجزائري لا يكون إلا بقرار من المستخدم و بناء علي طلب المعني سواء كان رجل أو امرأة حسب المادة 10 من القانون 83/12 المعدل بالمادة 3 من الأمر<sup>1</sup> 97/13 المؤرخ في 31ماي 1997 و لا يمكن للمستخدم اتخاذ هذا القرار إلا إذا توفرت الشروط التالية :

#### 1. شرط السن :

وفي هذه الحالة لا يمكن للعامل طلب الإحالة علي التقاعد ، كما لا يجوز لصاحب العمل أن يحيل العامل علي التقاعد ما لم يبلغ هذا الأخير 60 سنة ، و 55 سنة للمرأة العاملة طبقا للمادة

<sup>1</sup>الأمر رقم:13/97 المؤرخ في 31/05/1997 المعدل و المتمم للقانون رقم 83/12 المتعلق بالتقاعد ،الجريدة الرسمية العدد 38 الصادر بتاريخ : 1997/06/04 .

06 من القانون 12<sup>1</sup>/83 و يمكن تقليص سن التقاعد في الحالات التي أوردها المشرع في النصوص المختلف منها :

- العمال الذين يعملون في ظروف تتسم بالخطورة .
- العامل المصاب بعجز تام أو نهائي عن العمل .
- العاملات اللاتي ربينا ولد واحد أو عدة أولاد طيلة 9 سنوات علي الأقل ، يخفض سن التقاعد علي أساس سنة واحد علي كل ولد في حدود 3 سنوات .
- المجاهدون الذين شاركوا في الثورة التحريرية فإنهم يستفيدون من تخفيض السن المطلوب للتقاعد ب5سنوات أي 55 سنة حسب المادة 2 من الأمر 13/97 المؤرخ 1997/05/31 المحددة للمادة 10 من القانون رقم 12/83 .

## 2. شرط المدة القانونية للعامل :

لا يجوز للعامل طلب الإحالة للتقاعد كما لا يمكن لصاحب العمل أن يحيله إلا إذا استوفى العامل الشرط الثاني و هو قضاء مدة عمل لا تقل عن 15 سنة<sup>2</sup> و تعتبر في حكم فترات عمل الأيام التي تقاضاها العامل كتعويضات يومية للتأمين عن المرض والولادة و حوادث العمل و الأمراض المهنية و البطالة ، ووضع المشرع الجزائري قرار إحالة العمال على التقاعد العادي بشرطين متلازمين ، شرط السن بحيث يكون العامل الأجير قد بلغ 60 سنة و المرأة العاملة 55 سنة و شرط المدة الفعلية للعامل و التي لا تقل عن 15 سنة ، و يعفي من شرط السن كل عامل أجير أتم مدة عمل لا تقل عن 32 سنة (أنظر الملحق 01).

## الفرع الثاني: التقاعد المنقول :

هو المعاش الذي يمنح إلى ذوي حقوق المؤمن المتوفى وفقا لشروط يحددها القانون المتعلق بالتقاعد.

### 1. الأشخاص المستفيدون من المعاش المنقول :

- زوج الباقي على قيد الحياة (الأرملة أو الأرملة) أيا كان سنه .
- الأطفال المكفولون الذين يقل سنهم عن 18 سنة .

<sup>1</sup>المادة 06 من القانون رقم 12/83 ، مرجع سبق ذكره .

<sup>2</sup>المادة 06 الفقرة 02 من القانون رقم: 12/83 ، مرجع سبق ذكره .

- الأولاد البالغون أقل من 25 سنة و الذين أبرم بشأنهم عقد تمهين يمنحهم أجر يقل من نصف الأجر الوطني الأدنى المضمون .
- الأولاد البالغون اقل من 21 سنة و الذين يواصلون دراستهم .
- الأولاد المكفولون و الحواشي من الدرجة الثالثة المكفولون من الإناث مهما كان سنهم .
- الأولاد مهما كان سنهم الذين يتعذر عليهم ممارسة أي نشاط مأجور بسبب عاهة أو مرض مزمن .
- ويحتفظ بصفة ذوي الحقوق الأولاد المستوفون شروط السن المطلوبة الذين تحتم عليهم التوقف عن التمهين أو الدراسة بحكم حالتهم الصحية.
- أصول المؤمن له عندما لا تتجاوز مواردهم الشخصية المبلغ الأدنى لمعاش التقاعد<sup>1</sup>.

### 2. شروط الاستفادة من المعاش المنقول :

- للاستفادة من المعاش المنقول ينبغي أن يكون الزوج قد عقد زواجا شرعيا مع المؤمن له اجتماعيا (المتوفى).
- لا يستفيد من المعاش المنقول إلا الأطفال المولودون قبل الوفاة أو علي الأكثر خلال 305 يوما بعد تاريخ الوفاة .
- في حالة زواج الأرملة من جديد يقسم مبلغ معاشها بين ذوي الحقوق الذين يستفيدون من المعاش المنقول .
- عندما تنتهي صفة ذي الحق عند زواج الأرملة أو البنت و نهاية الدراسة و الحصول على دخل لا يمكن جمعه من المعاش .إما إذا توفي الزوج يقسم مبلغ معاشه بالتساوي بين ذوي الحقوق .

### 3. كيفية الاستفادة من المعاش المنقول :

هناك حالتين وهما :

- وفاة المؤمن لهو هو متحصل علي المعاش المنقول : علي ذوي الحقوق أن يقدموا طلبهم للوكالة المحلية للصندوق الوطني للتقاعد و تكوين الملف الضروري للحصول علي المعاش المنقول .

<sup>1</sup> دليل " المعاش المنقول "،الصندوق الوطني للتقاعد، ص4 .

- وفاة المؤمن له أثناء العمل قبل أن يحصل علي معاش المنقول : ينبغي علي ذوي الحقوق أن يتوجهوا للوكالة المحلية للصندوق الوطني للتقاعد و تكوين الملف الضروري للحصول علي المعاش المنقول (أنظر الملحق 02)

عند وفاة الأجير بإمكان ذوي حقوق العامل الأجير المتوفى أثناء العمل دون أن يستوفي المدة الدنيا (7سنوات و نصف ) أن يعوضوا الفترات التي تنقصهم و هذا عن طريق دفع اشتراك علي عاتقهم الخاص . ويحدد مبلغ التعويض بناءا على الأجر الخاضع للاشتراك و حصة نسبة الاشتراك<sup>1</sup>.

#### 4. نسب و توزيع معاشات ذوي الحقوق :

يقسم مبلغ المعاش المنقول بين ذوي الحقوق حسب النسب التي حددها التشريع<sup>2</sup>:

تقسيم نسبة المعاش المنقول حسب الحالات التالية :

أ. الزوج فقط ( غياب ذوي حقوق آخرون ) : 75% من مبلغ معاش المؤمن له المتوفى.

ب. الزوج + ذو حق آخر :

• 50% للزوج

• 30% لذو الحق الآخر .

ت. الزوج + ذوي حقوق :

• 50% للزوج

• 40% لذوي الحقوق الآخرون تقسم بالتساوي بينهم .

ث. لا يوجد زوج ،يوجد ذوي حقوق آخرون :

90% تقسم بين ذوي الحقوق في حدود :

• 45% إذا كان ذو الحق طفل .

<sup>1</sup>المادة 10 من المرسوم رقم 85-31 المؤرخ في 09 فيفري 1985، لا يمنح هذا الاعتماد إلا لذوي الحقوق الذين لا يملكون أي مورد أو دخل

<sup>2</sup>المادة 34 من القانون 83-12 المؤرخ في 02 جويلية 1983، المتعلق بالتقاعد .

- 30% إذا كان ذو حق أصل .
- طفلين :45 % لكل واحد .

5. يتم مراجعة النسب المحددة في حالة حدوث أي تغيير في عدد ذوي الحقوق .

- يحدد تاريخ بداية الانتفاع من المعاش المنقول في اليوم الموالي لتاريخ الوفاة و في حدود التقادم الخماسي .
- لا يستفيد من المعاش المنقول سوي الأصول الذين تقل واردتهم عن المبلغ الأدنى للمعاش .
- يمكن لأولاد المؤمن له المتوفى من زوجات سابقة أن يستفيدوا من المعاش المنقول .

6. يتم إيقاف دفع المعاش المنقول في الحالات التالية<sup>1</sup> :

- في حالة زواج الأرملة من جديد ، يقسم مبلغ معاشها بين ذوي الحقوق الذين يستفيدون من المعاش المنقول .
- عندما تنتهي صفة ذي الحق عند زواج الأرملة أو البنت و نهاية الدراسة و الحصول علي دخل لا يمكن جمعه مع المعاش .
- إذا توفي الزوج ، يقسم مبلغ معاشه بالتساوي بين ذوي الحقوق .

7. حالات جمع بين معاش :

- يمكن جمع المعاش المنقول للزوج الباقي علي قيد الحياة مع معاشه المباشر برسم نشاطه الخاص .
  - لا يمكن جمع المعاش المنقول مع معاش الخدمة الممنوح لذوي حقوق ضحايا الإرهاب.
  - لا يمكن جمع المعاش المنقول مع ريع حادث العمل ،في حالة العمل متبوع بالوفاة حيث يمنح الامتياز الأكثر نفعا.
  - يمكن جمع بين عدة معاشات للأصول في حدود ضعف المبلغ الأدنى لمعاش التقاعد .
- يمكن لذوي الحقوق من الأولاد الاستفادة من المعاش منقول برسم نشاط الوالدين .

<sup>1</sup>دليل المعاش المنقول، مرجع سبق ذكره ،ص10.

## المطلب الثاني : أهداف أنظمة التقاعد

التقاعد نظام يخص المجتمع كغيره من الأنظمة الأخرى السائدة ، و كأى نظام يجب أن يكون له مجموعة من الأهداف تضم فئات المجتمع و يسعى هذا النظام لتحقيقها ، فنظام التقاعد قبل كل شيء جهاز ذا طابع اجتماعي و حسب أساسه القانوني فقد روعي فيه ثلاثة أهداف طبيعية رئيسية وأخرى ثانوية<sup>1</sup> :

### الفرع الأول : الأهداف الأساسية :

وتتمثل في : العدالة ، الإنصاف ، الاستمرارية

#### 1. العدالة :

يساهم نظام التقاعد في الشعور بالأمن و الاستقرار الاجتماعي و كذا الارتياح من الجانب النفسي للمستفيدين ، ذلك لأنهم يتقاضون مقابل نقدي " معاش التقاعد " بعد أن كانوا قد ساهموا بجزء من راتبهم في دفع الاشتراكات في حساب هذا المعاش<sup>2</sup>.

#### 2. الإنصاف :

إن مبدأ التوزيع في نظام التقاعد يضمن للأجيال المتعاقبة مردودا مماثلا وذلك بإعادة توزيع الدخل بين الفئات العاملة و الفئات المتقاعدة بحيث يجب ألا يفصل جيل عن جيل آخر<sup>3</sup>.

#### 3. الاستمرارية :

ويقصد بها أن نظام التقاعد يدوم فترات طويلة و مستمرة ويتوفر في أي لحظة علي رؤية واضحة لتزويد العامل وأسرته بمعاش يستعمله في تحقيق متطلبات<sup>4</sup> . وذلك من أجل حماية العامل وتأمينه ضد كافة المخاطر وتحريره من شبه الخوف عن مصيره ومصير أسرته.

- تحقيق الأعباء المالية للدولة عن طريق تحمل صناديق التقاعد بنفقات الحماية الاجتماعية.
- محاربة تهميش العامل المحال على التقاعد.

<sup>1</sup>رزقي شهرة ،علام حنان ،دراسة تحليلية لنظام التقاعد في الجزائر ،مذكرة تخرج ماستر تخصص محاسبة و جباية ،كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية و علوم التسيير ،جامعة أحمد بوقرة ،بومرداس ،2017، ص:6-7 .

<sup>2</sup>اجبوا كولة ،حداد لويزة ،تطور نظام التقاعد في ظل الخيارات التنموية في الجزائر ،مذكرة ماستر في العلوم السياسية ،جامعة مولود معمري تيزي وزو ،2016، ص:9 .

<sup>3</sup>جعيجع حسين ،عوايدي ،مرجع سبق ذكره،ص:29-30.

<sup>4</sup>رزقي شهرة ،نفس المرجع السابق، ص:07.

ثانيا : الأهداف الثانوية :

- المساهمة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية عن طريق الاستثمار الاحتياطي من الاشتراكات المفروضة في أنظمة التقاعد و في المشاريع التنموية ذات النفع العام .
- تخفيف الأعباء المالية للدولة عن طريق تحمل صناديق التقاعد نفقات الحماية الاجتماعية المخصصة للفئات المسنة في المجتمع .<sup>1</sup>
- إعادة توزيع الدخل بين الفئات العاملة و المتقاعدة.<sup>2</sup>
- حماية المنخرط في نظام التقاعد من الانحراف الاجتماعي و بتالي الحفاظ على المجتمع من تقشي الانحراف و الفساد

المطلب الثالث : أنواع أنظمة التقاعد

يوجد في العالم نوعين من أنظمة التقاعد وهما النظام التوزيعي ونظام الرسملة .بعض الدول تستخدم نظام واحد فقط في حين دول أخرى تستخدم كلا النظامين :

أ. نظام التقاعد التوزيعي:

يكون مصدر التمويل تبعا لهذا على أساس التضامن بين الأجيال حيث يتحمل العمال النشطون نفقات التقاعد لفئة المتقاعدين بمعنى ذلك أن معاشات الآباء دين على الشباب لكنه دين ذو طابع خاص لكونه ينبثق من النماذج الاجتماعية لجيل بكامله بالجيل اللاحق له، ومن هذا المنطلق يمكن اعتبار النظام التوزيعي كأداة لإعادة توزيع المداخل بين الفئة النشيطة والفئات المتقاعدة ويتطلب تحقيق التوازن المالي تبعا لهذا الطريقة ضرورة زيادة عدد العاملين النشطين على عدد المتقاعدين .حيث يقوم هذا النظام علي تمويل معاشات التقاعد للفترة الحالية الجارية عن طريق الاقتطاعات المحصلة من الفئة النشطة لنفس الفترة، ولهذا فهو يستمد تسميته من عملية توزيع الموارد من النشطين إلي المتقاعدين، فنمط تمويل هذا النظام يعتمد علي التحويلات بين الأجيال، وهو ما يتطلب نظريا أن تكون المساواة بين معاشات التقاعد المدفوعة والاشتراكات المقطوعة محققة في كل وقت .وبعبارة أوضح فإنه عند تأسيس صناديق التقاعد

<sup>1</sup>اسماعيل منال ،اثر التغييرات التشريعية على التوازنات المالية لصندوق الوطني للتقاعد ،دراسة حالة صندوق التقاعد لأم اليواقي في المحاسبة و المالية ،جامعة العربي بن المهدي ،أم اليواقي ،12/07/2021،ص42 .

<sup>2</sup>عجاتي الهام ،اثر تقلبات أسعار النفط علي التوازن المالي لقطاع التأمين الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة الصندوق الوطني لتقاعد ،رسالة دكتوراء غير منشورة في العلوم الاقتصادية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة كلية العلوم الاقتصادية قسم العلوم الاقتصادية ،2021 ،ص168



تكون النفقات التي تؤدي محدودة، والمداخيل وفيرة نظرا لقلّة المحالين علي التقاعد في البداية فيكون من السهل تحقيق التوازن المالي للصناديق ولهذا من الضروري الزيادة في عدد التوظيفات بصفة مستمرة حيث يضمن التفوق الدائم لعدد العمال علي عدد المحالين علي التقاعد وهذا ما يحقق التوازن المالي لتسيير أنظمة التقاعد وإذا ما حدث عجز تتدخل الدولة لضمان التوازن، والنظم العاملة بمبدأ التوزيع تسعى دائما إلي أن تكون أداوات الاشتراكات تكفي لتغطية أداوات التقاعد أي أن تكون الإيرادات تساوي النفقات صناديق التقاعد<sup>1</sup> تأتي موارد هذا النظام من الاشتراكات تدفع للمتقاعدين خلال فترة انتهائه، فيعمل هذا النظام على مبدأ التضامن بين الأجيال، حيث يتحمل الجيل الحالي النشيط دفع اشتراكات لتحويل إلى أداوات تقاعد تدفع لأجيال سابقة محالة على التقاعد، أو حتى بين نفس الجيل، فتتبادل بذلك الأجيال حقوقا دون وجود أدوات تقاعدية خاصة تنظم هذا التبادل، لذلك تتدخل الدولة لتحديد التزامات كل طرف. باعتبار أن النظام القائم على التوزيع هدفه إعادة توزيع المداخل بين الفئتين النشيطة والمتقاعدة . هذا يستدعي إيجاد توازن مالي بين الاشتراكات المدفوعة، وبين التقاعدات والمنح التقاعدية المقدمة، لذا لا بد من ارتفاع نسبة الفئة العاملة على عدد المتقاعدين، لإمكانية تغطية نفقات أداوات التقاعد، فإذا تأثرت نسبة الاشتراكات لعوامل اقتصادية أو ديموغرافية، تتأثر تبعا أداوات التقاعد .وتتحدد قيمة الاشتراكات السنوية في هذا النظام من خلال تحقيق التوازن للمعادلة التالية<sup>2</sup>:

**مجموع الاشتراكات السنوية للنشطين = مجموع معاشات المتقاعدين لنفس السنة**

في ظل هذا النظام يتم مراجعة نسبة الاشتراكات وتعديلها استنادا لتغير نسبة عدد المتقاعدين إلى عدد المشتركين وذلك بهدف تحقيق التوازن المالي للنظام .من خلال كل هذا يمكننا تعريف نظام التقاعد التوزيعي على أنه جمع الأموال التي تأتي من الاشتراكات التي يدفعها العامل ورب العمل وأحيانا تدخل الدولة، لإعادة توزيعها على شكل أداوات، يستفيد منها المتقاعد على شكل معاشات. ب. نظام التقاعد الرسمي<sup>3</sup>: هذا النوع من أنظمة التقاعد ينتشر اعتماده في العديد من الدول الأوروبية، حيث قاموا باعتماد هذا النظام لأنه يسمح لكل فرد من أن ينشئ تقاعده الخاص بطريقته وهذا بدلالة مداخله، حيث يقوم المنظمين بالاشتراك أثناء حياته المهنية بمساعدة أرباب عملهم،

<sup>1</sup> عشة فطيمة، لطفي شعبان، "واقع تمويل نظام التقاعد في الجزائر وتوازنه" مجلة نماء للاقتصاد و التجارة، المجلد 04، العدد02، تاريخ

الاستلام 05 أوت 2020، تاريخ النشر 29 ديسمبر 2020، ص ص : 13-14.

<sup>2</sup> بكريتي نصيرة، بكريتي لخضر، معوقات نظام التقاعد في الجزائر، مجلة 13، العدد 01، 01جانفي 2023، ص ص : 295-296.

<sup>3</sup>عشة فطيمة،لطفي شعبان،"واقع تمويل نظام التقاعد في الجزائر وتوازنه"، مرجع سبق ذكره، ص 14 .

فتحول الاشتراكات طيلة فترة العمل إلى مدخرات توظف لتغطية نفقات التقاعد وأثناء التوقف عن النشاط يستطيع المشترك استرجاع رأسماله مع الفوائد وهذا سوف يولد له دخل مدى الحياة ومن مزايا هذا النظام أنه يحقق تراكما كثيرا للودائع من خلال تكديس رؤوس الأموال وكلما ارتفع عدد المنخرطين فيه وطالت مدة أداءات الاشتراكات تكون الأرباح مهمة تبع لرأس المال المستثمر ، وبالتالي ترتفع نسبة الفائدة المخولة لكل منخرط والعكس صحيح.

### المبحث الرابع: واقع نظام التقاعد في الجزائر

يتأثر نظام التقاعد بالوضع الاجتماعي و الديمغرافية كارتفاع أمل الحياة عند الولادة و تدهور معدل الخصوبة وبالوضع الاقتصادي المتمثلة في اختلال التوازنات المالية لصندوق الوطني لتقاعد بفعل زيادة النفقات، و انخفاض عدد المشتركين و اختلال العلاقة بين عدد المتقاعدين و عدد المشتركين و كذلك تدهور سوق العمل .

### المطلب الأول: أداءات نظام التقاعد في الجزائر ومصادر تمويله

#### الفرع الأول : أداءات نظام التقاعد في الجزائر

تتمثل اداءات نظام التقاعد في الجزائر في الخدمات التي يقدمها الصندوق الوطني للتقاعد من منح ومخصصات التقاعد ومنح ذوي الحقوق<sup>1</sup>.

- **منحة التقاعد المباشر** : حيث تمنح وفق لشروط معينة ،السن ومدة الاعتماد ومدة النشاط حيث أن مبلغ المنحة يحسب كحاصل الأجر الشهري المتوسط لخمس سنوات الأخيرة مضروب في المعدل الإجمالي للسنوات المعتمد عليها ،ويحدد مبلغ المنحة بحد أدني ،أي لا يجب أن تقل عن 75% من الجر الوطني المضمون،كما يجب أن لا تتعدى مبلغ المنحة 15 مرة للأجر الوطني المضمون، وتضاف إليها علاوة الزوج المتكفل .
- **إعادة تقدير منحة التقاعد** :يعاد تقييم منح ومخصصات التقاعد المباشر في بداية شهر ماي لكل سنة،بموجب مقرر من الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي ،وهناك طريقتين لإعادة التقدير، طريقة التقدير علي أساس تطور الأسعار ، وطريقة تقدير علي أساس تطور الأجور .
- **مخصصات التقاعد** : في حالة عدم اكتمال المدة القانونية للاشتراك يمكن للعامل أن يستفيد من منحة التقاعد شريطة أن يستكمل 5 سنوات.
- **منح ومخصصات ذوي الحقوق** :في حالة وفاة متقاعد أو عامل في فترة النشاط يستفيد من منحة ذوي الحقوق كل من الزوج أو الزوجة علي قيد الحياة،الأطفال المتكفل بهم ، الأقارب المتكفل بهم.

<sup>1</sup> عشة فطيمة ، لظفي شعباني ، مرجع سبق ذكره ،ص ص: 19-20.

### فرع الثاني : مصادر تمويل نظام التقاعد في الجزائر

يتم تمويل نظام التقاعد في الجزائر عن طريق الاشتراكات التي يدفعها العمال وأرباب العمل ومن بعض الموارد الخاصة للصندوق وتتمثل أساسا في عوائد الصندوق الموظفة في الأصول المالي، وتتمثل في عوائد الصندوق الموجودة في البنوك وترتبط بحجم المبلغ وسعر الفائدة ومدة تواجد هذه الأموال داخل النظام البنكي، فضلا عن مساهمة من الميزانية العامة للدولة كلما دعت الضرورة لتكملة الفارق ولتغطية العجز الذي يسجله الصندوق في تغطية الاداءات للمتقاعدين كما أن هناك منفذ تمويل آخر يتمثل في العوائد الناتجة عن الغرامات المفروضة عن التأخير والتهرب من دفع الاشتراكات و تتحدد حسب مدة التأخر أو عدد العمال غير المصرح بهم ويبقى هذا المنفذ إضافي وليس له در كبير في التمويل، وقد حددت نسبة الاشتراكات في سنة 1985 عند مستوى منخفض بنسبة 7 %، إلا أن نسبة الاشتراك عرفت ارتفاعا عدة مرات في الفترة الممتدة من 1991 إلى سنة 2022<sup>1</sup>.

كما هو مبين في الجدول التالي :

#### الجدول رقم (1-1) : تطور نسب الاشتراك للتقاعد

السنوات	1985	1991	1998	1999	2000	2018	2022
نسبة الاشتراك للتقاعد	07%	11%	12,5%	14%	16%	17,25%	18,25%


المصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق الوكالة .

من الجدول تبين زيادة معتبرة في معدل الاشتراك الذي ارتفع من 7% سنة 1985 ليصل 17,25% سنة 2018 و يبقى ثابت إلى 2020<sup>2</sup>، ليعود للارتفاع مرة أخرى سنة 2022 ليصبح 18,25 % .  
وقد نصت المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 06-339 المؤرخ في 25 سبتمبر 2006 الذي يعدل و يتم المرسوم التنفيذي رقم 94-187 المؤرخ في 6 جويلية 1994 الذي يحدد نسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي 35,5% كما يلي :

<sup>1</sup>عشة فطيمة، لطفى شعبان، مرجع سبق ذكره ، ص 20 .

<sup>2</sup>عشة فطيمة، لطفى شعبان، نفس المرجع السابق ، ص 07 .

الشكل رقم(1-1) : توزيع نسب الاشتراك في الضمان الاجتماعي 2018-2022



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم06-339 المؤرخ في 25 سبتمبر 2006، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 60، الصادر في 27 سبتمبر 2006، ص 19

بحيث أن:

- 25 % من أساس الاشتراك في الضمان الاجتماعي يتكفل بها المستخدم،
- 9% من أساس الاشتراك في الضمان الاجتماعي يتكفل بها العامل؛
- 1.50% من أساس اشتراك صندوق الخدمات الاجتماعية.

وتوزع نسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي المحددة ب 35,5% كما يلي :

جدول رقم (1-2) : توزيع نسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي

الفروع	الحصة التي يتكفل بها المستخدم	الحصة التي يتكفل بها العامل	الحصة التي يتكفل بها صندوق الخدمات الاجتماعية	المجموع
التأمينات الاجتماعية	12,50%	1.50%	-	14%
حوادث العمل و الأمراض المهنية	1%	-	-	1%
التقاعد	10%	6,75%	1,50%	18,25%
التقاعد المسبق	0,50%	0.50%	-	1%
البطالة	1%	0,25%	-	1,25%
المجموع	25%	9%	1.50%	35,50%


المصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 06-339 المؤرخ في 25 سبتمبر 2006، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 60، الصادر في 27 سبتمبر 2006، ص 19.

### المطلب الثاني : دراسة الوضعية المالية للصندوق الوطني للتقاعد.

#### أولا : تطور إيرادات و نفقات الصندوق الوطني للتقاعد

يتصدر الصندوق الوطني للتقاعد قائمة الصناديق التي مازالت تعرف اختلالات في توازنها المالية، حيث دقت ناقوس الخطر قبل غيره من الصناديق لعدة أسباب، أهمها أنه المعني الأول بالتضامن بين الأجيال، إذ لم تخفي التقارير الظرفية التي أصدرها المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي منذ سنة 2014 الوضعية الحرجة التي يعرفها هذا الصندوق حيث تشهد وتيرة العجز تزايدا مخيفا أضحي الإعلان عنه لازما من قبل الإدارة الوصية، بالرغم من تطبيق بعض التدابير التي أبرزت شكل آليات لم تتعدى مجرد التدخلات الظرفية المتكررة، أخرجها التخلي عن الأنظمة الاستثنائية أو العودة إلى تطبيق نظام التقاعد الكلي مع الاحتفاظ بنظام التقاعد المسبق<sup>1</sup>.

الشكل (1-2) : أعمدة بيانية لحجم إيرادات و نفقات الصندوق الوطني للتقاعد من 2010-2018



المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على : قادم فاطمة بعنوان واقع تمويل نظام التقاعد في الجزائر، دفاثر البحوث

العلمية مجلد 10 العدد 02، 2022، ص 187.

<sup>1</sup> قادية عبد الله، منظومة الضمان الاجتماعي في الجزائر: بين المكاسب الاجتماعية والمتغيرات الاقتصادية التوازن المالي للصندوق الوطني للتقاعد نموذجاً، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 07، العدد 01، تاريخ النشر: 28/06/2021، ص 200-201.

نلاحظ من خلال التمثيل البياني أن الإيرادات في تذبذب حيث قدرت ب 300000 سنة 2010 لتصل إلى 700000 سنة 2013 ليعود للانخفاض سنة 2014 ليصل ل 600000 ليصل سنتي 2015-2016 ل 700000 ، أما بالنسبة للنفقات فنلاحظ تزايد مستمر من سنة 2010 لغاية 2016 . كما نلاحظ أن الرصيد في سنوات من 2010 لغاية 2013 موجب و أما السنوات الأخرى سالبة و هذا راجع لدرجة الأولي لتناقص عدد المشتركين في تمويل الصندوق و زيادة النفقات نتيجة لارتفاع عدد المتقاعدين .

### ثانيا : آليات المحافظة على التوازنات المالية

تشكل التوازنات المالية لصندوق التقاعد ،هدف تسعى الدولة قبل الهيئات المكلفة<sup>1</sup> إلى تحقيقه بكل الوسائل ، لذا تختلف المؤشرات المختلفة إلى تحقيق التوازن من عدمه ، وقد بادرت السلطة الوصية منذ الإعلان الرسمي عن الصعوبات المالية التي يعيشها الصندوق الوطني للتقاعد إلى اتخاذ مجموعة من الحلول الظرفية التي شكلت موضوع التدخلات المتكررة<sup>2</sup>.

- التدخل الأول تمثل في إنشاء ما يسمى بالصندوق الوطني لاحتياطات التقاعد بموجب قانون المالية التكميلي سنة 2006 ، تحديدا المادة 30 منه ، ليتم سنة 2007 إصدار النص التنظيمي المتعلق به ، أي المرسوم التنفيذي رقم 07-58 حيث تم ضخ أموال معتبرة فيه بعد تخصيص نسبة من الجباية البترولية في سنوات البجوحة المالية قدرت ب 02 % ورفعت تبعا إلى 03%.

- أما من أهم التدخلات التي أكدت الوضعية الخطيرة لصندوق الوطني للتقاعد تحديدا ، ما تضمنه المرسوم التنفيذي رقم 15-236 ، حيث تدخلت السلطات المختصة في إعادة توزيع نسب الاشتراك في الضمان الاجتماعي ، إذ تكاد تجزم القراءة السطحية الإجمالية لتعديل على عدم وجود تغيير بالنسبة للنسبة المقررة للعامل و التي تمثل 09 % و نسبة المستخدم التي تمثل 26 % و عدم تغيير نسبة صندوق الخدمات الاجتماعية المقدر ب 0.50 % ، لكنه يتأكد من خطورة الوضع عندما يلاحظ تغييرا في توزيع النسب بين الشعب المختلفة ، حيث رفعت التقاعد

<sup>1</sup> قادية عبد الله ، مرجع سبق ذكره ، ص 203 .

<sup>2</sup> المرجع نفسه ، ص 203.

الكلي من 16 % إلى 18,25 % و ألحقت نسبة الخدمات الاجتماعية بالتقاعد الكلي عوض التقاعد المسبق ، هذا الأخير خفضت نسبته من 1,5 % إلى 0,50 % .

تم يعبر إجراء الترخيص المعلن عنه في قانون المالية لسنة 2019 و الذي يسمح للصندوق الوطني للاستثمار بمنح الصندوق الوطني للتقاعد قروض على المدى الطويل بمعدل فائدة منخفض عن تفاقم الوضعية المالية للصندوق . مما يجعل مستقبل المعاشات المستحقة مرهون بالمساعدات و التحويلات العمومية لاسيما التحويلات التي تقدمها المديرية العامة للجمارك .

اختلفت التدخلات المتكررة بالتأكيد على ضرورة إعادة النظر في منظومة التقاعد ، من خلال التخلي عن الأنظمة التي اعتبرها القائمون على الصندوق مجرد استثناءات علي النظام الوحيد للتقاعد والتي تم اللجوء إليها لذات الأسباب أي الأسباب الاقتصادية .

### المطلب الثالث: الوضعية المالية لصندوق التقاعد أفاق 2050 :

في نظام التقاعد الجزائري ، سنلاحظ الفجوة المالية بين الإيرادات و النفقات ، بحيث أضحى رصيد صندوق التقاعد سالبا منذ سنة 2013 ، إلى أن تفاقم الأمر خلال سنوات 2018 و 2019 و تشير التوقعات أدناه إلى أن نفقات التقاعد ستزداد بشكل كبير مقارنة بالإيرادات مما سيسمح بتوسيع الفجوة بينهما مما يزيد من قيمة الرصيد السالب للصندوق. هذه الزيادة الكبيرة المتوقعة في نفقات التقاعد ناتجة عن عدة أسباب<sup>1</sup>:


- زيادة عدد المتقاعدين
- تراجع معدلات التوظيف و ارتفاع معدل البطالة مما يعني تراجع الاشتراكات المدفوعة من قبل الفئة النشطة لصندوق التقاعد .
- ارتفاع أمد الحياة
- تراجع معدل التغطية .

كل هذه المتغيرات ستزيد الوضع تفاقما مما يستدعي البحث عن حلول مستعجلة و فعالة لكبت هذا الارتفاع المتزايد للنفقات التقاعد، بالإضافة إلى إيجاد قنوات تمويل جديدة من شأنها زيادة الإيرادات، علما أن 75 % من مداخيل صندوق التقاعد تأتي من الاشتراكات التي يدفعها العمال.

<sup>1</sup> د.روحي فيسة عمر ، حاج شريف هشام ، "واقع و مستقبل نظام التقاعد في الجزائر (دراسة تحليلية استشرافية)"، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ، المجلد 05 ، العدد 01 ، سنة 2022 ، ص 22-23 .



الشكل ( 3\_1 ) : تطور إيرادات ونفقات صندوق التقاعد آفاق 2050



المصدر: د. رويحي فيسة عمر ، حاج شريف هشام ، مرجع سبق ذكره، ص 23 .

وتشير التوقعات إلى أن عدد المتقاعدين سينمو من 3,2 مليون متقاعد سنة 2019 ، إلى 7,2 مليون متقاعد سنة 2050 أي زيادة تقدر بحوالي 55% ، للسنوات 2025 إلى 2050 ستعرف ارتفاعا ملحوظا و زيادة كبيرة في عدد المتقاعدين ، هذا كله من شأنه أن يساهم بزيادة الأعباء المالية التي تقع على عائق صندوق التقاعد فيما يخص دفع معاشات المتقاعدين .

## خلاصة الفصل :

مما سبق ذكره نستخلص أن نظام الضمان الاجتماعي يهدف إلي توفير الحماية الاجتماعية للمواطنين الجزائريين و الحد من الفقر و البطالة و توفير دخل مستقر للأفراد مما يتيح لهم الحصول علي رعاية صحية وتعليمية و الاستقرار الاجتماعي .وتلعب صناديق الضمان الاجتماعي دورا هاما في مجال التغطية الاجتماعية ، حيث يختص كل صندوق في تأمين شريحة اجتماعية معينة و توفير مزايا و خدمات محددة قانونيا.

أما التقاعد هو إحدى حالات انتهاء علاقة العمل بين العامل و محيط عمله ، فإن توفرت فيه شروط السن ومدة العمل القانوني بإمكان العامل مهما كان قطاع نشاطه الاستفادة من هذا الحق أو الامتياز الاجتماعي. و يتم تمويل نظام التقاعد من خلال تحصيل المساهمات من قبل المواطنين و صاحب العمل وميزانية الدولة.

## الفصل الثاني

دراسة حالة الصندوق

الوطني للتقاعد وكالة

بومرداس

### تمهيد :

الصندوق الوطني للتقاعد يعد من أقدم الصناديق في منظومة التأمينات الاجتماعية و هو مؤسسة عمومية ذات طابع خاص، ولمحاولة فهم ما تم التطرق إليه في الجانب النظري قمنا بدراسة ميدانية على مستوى وكالة الصندوق الوطني للتقاعد ولاية بومرداس.

سنحاول من خلال هذا الفصل إبراز المفاهيم الأساسية للصندوق الوطني للتقاعد و مهامه الأساسية مروراً إلي دراسة تطبيقية لملف التقاعد من حيث إجراءات الاستفادة، و الوثائق المطلوبة و المراحل التي يمر بها الملف و كذلك حساب معاش التقاعد، بحيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى:

**المبحث الأول :** تقديم عام للصندوق الوطني للتقاعد.

**المبحث الثاني:** دراسة تطبيقية لملف التقاعد.

### المبحث الأول : تقديم عام للصندوق الوطني للتقاعد

سنتناول في هذا المبحث تقديم عام لمؤسسة التربص الصندوق الوطني للتقاعد "وكالة بومرداس"، وأهم إجراءات الاستعادة من التقاعد ومختلف التطبيقات حول حساب معاش التقاعد و مستجدات رقمنة المعلومات في منظومة الضمان الاجتماعي<sup>1</sup>.

### المطلب الأول : نشأة الصندوق الوطني للتقاعد

تأسس الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 223 /85 في 20/08/1985 لمتتم و المعدل رقم 07/92 المؤرخ في 04/01/1992 المتعلق بالقانون الأساسي لصناديق الضمان الاجتماعي و التنظيم الإداري و المالي له . و هو وكالة خدماتية ذات تسيير خاص يخضع لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 07/92 المؤرخ في 04/01/1992 يحدد في المادة 02 من هذا المرسوم بأن الصندوق يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي<sup>2</sup>.

### الفرع الأول: الصناديق القديمة التي كانت تتكفل بالتقاعد

و التي تتمثل في:

1. CAAV الصندوق العام للتأمين عن الشيخوخة ، نظام عام و المكلف بتسيير المتقاعدين التابعين في نظام التقاعد العام.
2. CGR الصندوق العام لتقاعد للموظفين الجزائريين المكلفين بتسيير التقاعد الخاص بالموظفي.
3. CNMA الصندوق الوطني لفلاحي و المكلف بمنح متقاعدي النظام لفلاحي.
4. CSSM صندوق الضمان الاجتماعي الخاص بعمال المناجم و المكلفة بتسيير منح التقاعد لغير الأجراء.
5. CAVNOS صندوق التأمين عن الشيخوخة لغير الأجراء و المكلف بتسيير منح التقاعد لغير الأجراء. وأصبحت حاليا تعرف بـ casnos .
6. LEPSFGM مؤسسة التغطية الاجتماعية لعمال البحر و المكلف بتسيير منح التقاعد لعمال البحر.

<sup>1</sup> بالاعتماد على وثائق الوكالة

7. CAPAS مؤسسة التأمين الاجتماعي لعمال الكهرباء و الغاز المكلف بمنح التقاعد لعمال الشركة الجزائرية للكهرباء و الغاز .

8. SNTF المؤسسة الوطنية لعمال السكك الحديدية و المكلف بمنح التقاعد للشركة الوطنية للسكك الحديدية.

وبعد سنة 1985 تم توحيد الصناديق المذكورة أعلاه إلى صندوق إداري عام معروف بالصندوق الوطني للتقاعد CNR حالياً، و ظهرت الصناديق التالية التي تنشط تحت وصاية وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي حيث يختص كل صندوق بمهام مختلفة عن الآخر و هي كالتالي<sup>1</sup>:

- الصندوق الوطني للتقاعد CNR المنشأة بمقتضى المرسوم التنفيذي 1985/223 المؤرخ في 1985/08/20 .

- الصندوق الوطني للتأمينات لاجتماعية لعمال الأجراء CNAS المنشأ بمقتضى المرسوم التنفيذي 1985 /223 المؤرخ 1985 /08/20 .

- الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء CASNOS المنشأ بالمرسوم التنفيذي رقم 93 / 119 المؤرخ بتاريخ 1993 / 05/15 .

- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC المنشأ بالمرسوم التنفيذي رقم 94 / 188 المؤرخ في 1994 /07/06 .

- الصندوق الوطني للعطل مدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية CACOBATPH المنشأ بالمرسوم التنفيذي رقم 97 / 45 المؤرخ في 1997 /02 /04 .

**الفرع الثاني : التسيير الإداري للصندوق :**

الفروع التي تسيير الصندوق هي :

1- مجلس الإدارة :

يسير و يدير و يراقب، و ينشط الصندوق ،و يتكون من 29 عضو ،18 ممثل للعمال و 20

ممثل للموظفين ، من بينهم 2 من طرف العمال و 2 ممثلين من طرف الصندوق .

2- المدير العام :

هو المسؤول الأول عن الصندوق و يضمن حسن تسيير .

<sup>1</sup>بالاعتماد علي وثائق الوكالة

### 3- هيكل مقر الصندوق :

و تتفرع إلى 05 مديريات :

- مديرية المعاشات
- مديرية تسيير المسار المهني للمؤمنين الاجتماعيين
- مديرية المالية .
- مديرية الإعلام الآلي و التنظيم
- مديرية الإدارة العامة .

### المطلب الثاني : تعريف بالوكالة و الهيكل التنظيمي

#### الفرع الأول : تعريف الوكالة

هي وكالة من صلاحياتها استقبال و تسيير ملفات المتقاعدين ،بتاريخ 1993/01/01، صنفت في الصنف الأول وصلت الإحصائيات في شهر مايو 2023 إلى 108113 ملف متقاعد و تمتلك هذه الوكالة 30 سنة خبرة في مجال تقديم الخدمات للأشخاص . الذين سبق أن كان لهم منصب عمل في مؤسسات ذات طابع خدماتي ،صناعي ،تجاري أو فلاحى سواء كانت هذه المؤسسات عمومية أو خاصة ، أ، الأشخاص الذين يمارسون نشاطات فردية في إطار ما يسمح به القانون ولديهم تأمين اجتماعي و يتمثل الهدف الأساسي للوكالة في خدمة المواطن و جعله يشعر بالأمان و طمأنينة خلال القيام بعمله . و تملك الوكالة فرعين في روية و برج منايل تحت إشراف ممثلين مبعوثين من طرف الوكالة.

#### الفرع الثاني : الهيكل التنظيمي لوكالة بومرداس

يعتبر الهيكل التنظيمي للوكالة من أهم العوامل التي تؤدي إلي نجاح نشاطها حيث أن ارتباط الوظائف مع نمط التسيير و الاستيراتيجية المتبعة يؤدي تطورها وازدهارها الأمر الذي يسمح لها بمسيرة المحيط الذي تعيش فيه . ولضمان الاستمرارية و النجاح تستخدم هيكلًا تنظيميًا مكونًا من المديريات التالية كما هو موضح في الشكل رقم :

- ✓ نيابة المديرية للإدارة و الوسائل العامة .
- ✓ نيابة المديرية للمالية و المحاسبة
- ✓ نيابة المديرية للمعاشات

تقديم مديريات الوكالة :

1. أمانة العامة :

تلعب السكرتارية دورا بارزا في الإدارة المتمثلة في :

✓ جعل مختلف مصالح الصندوق منسقة و منظمة

✓ الإجابة علي اتصالات المدير تم توجيهها له

✓ مراقبة البريد الصادر و الوارد

✓ التحضير للاجتماعات

✓ نسخ الوثائق الضرورية التي يحتاجها المدير

2. المديرية الفرعية للمالية و المحاسبة :

تتمثل المهمة الأساسية لهذه المديرية في التحكم بالعمليات المحاسبية و بمقتصدة الوكالة حيث

تقوم بتحليل النشاطات المالية الخاصة بها و ذلك من خلال التنسيق بين مصالحها و فروعها و

تتكون هذه المديرية من مصلحتين : مصلحة المالية و المحاسبة و مصلحة الحوالات .

أ. مصلحة المالية و المحاسبة :

ينقسم إلي :

• مصلحة المحاسبة :

مهمتها تسجيل كل العمليات المالية محاسبيا و أهم العمليات التي يسجلها هي :

✓ تسجيل أجور العمال

✓ تسجيل عمليات الدفع الخاصة بالفواتير

✓ تسجيل عمليات الدفع الخاصة بأجور العمال و أجور المتقاعدين

و تقوم مصلحة المحاسبة في نهاية كل سنة مالية بإعداد جدول حسابات النتائج خاص بالعمال و آخر

خاص بأجور المتقاعدين و بعد ذلك تقوم بجمع هذين الجدولين لإعداد الميزانية الختامية للوكالة .

• مصلحة المالية :

تتمثل مهامها فيما يلي :

✓ إعطاء الأمر بدفع الفواتير

✓ تسيير العمليات الخاصة بالوكالة من خلال مراقبة عمليات الخزينة



✓ تحليل جباية الوكالة و السهر علي قانونية نفقات الوكالة كما تقوم هذه المصلحة بصياغة تقرير نشاطها و أهم الوثائق التي تستعملها ( يومية الأجور ، يومية الخزينة ، يومية الحسابات الجارية ).

#### ب. مصلحة الحوالات :

تقوم هذه المصلحة بعمليات التالية :

✓ استلام شيكات من المتقاعدين

✓ تحويل المنح للذين يتقاضونها حسب نظام الحوالات

3. المديرية الفرعية للمعاشات : و تعتبر من أهم المديريات لدى الصندوق فهي مكلفة بإنشاء المنح

للمتقاعدين و تحتوي على عدة مصالح :

#### أ. المصلحة التقنية :

و تهتم بالمهام التالية :

✓ استلام ملفات التقاعد و تسجيلها

✓ فحص و معاينة و مراجعة الملفات

✓ ترقيم الملفات

#### ب. مصلحة التصفية :

و يختص هذه المصلحة بما يلي :

✓ دراسة ملف التقاعد فيما يخص السن و الجنس و عدد سنوات العمل الفعلية .

✓ التحقق من عدد سنوات الاشتراك لدي صندوق الضمان الاجتماعي .

✓ منح رقم معاش التقاعد .

#### ت. مصلحة المعاش المنقول :

تقوم هذه المصلحة بمنح حق المعاش لذوي الحقوق و مراجعة الملفات .

#### ث. مصلحة الأرشيف و التحويل:


تعتبر آخر مرحلة للملف ،حيث يقوم الأعوان المكلفون بهذه العملية بترتيب الملف حسب ترقيمه

هذا إذا كان صاحبه يقطن داخل الولاية ،أما إذا كان يقطن خارج الولاية فيتم تحويل ملفه إلي

المقر الذي يقطن به.

نلخص مصالح و أشكال هذه الوكالة في الشكل التالي :

الشكل رقم 1-2 : يوضح الهيكل التنظيمي لوكالة بومرداس



### المبحث الثاني : دراسة تطبيقية لملف التقاعد

يتكون ملف التقاعد من عدة وثائق خاصة بالعامل المستوفي لشروط التقاعد و بعدها يمر ملف التقاعد بعدة مراحل من أجل التأكد من الوثائق المكونة لهذا الأخير، و التأكد من أحقية الاستفادة من معاش التقاعد و من ثم يتم حساب هذا المعاش سواء كان مباشر أو منقول .

#### المطلب الأول : الوثائق المطلوبة و الخطوات المتبعة لدراسة ملف التقاعد

عندما يستوفي العامل لشروط التقاعد (شرط السن و المدة القانونية للعمل و دفع الاشتراكات بصورة منتظمة دون انقطاع)، يقوم بتقديم ملف التقاعد لدي المصلحة المعنية و التي هي الصندوق الوطني للتقاعد محل إقامة المعني بالأمر.

#### الفرع الأول : الوثائق المطلوبة في ملف التقاعد

سنتناول الوثائق الواجب إيداعها لدي الوكالة المعنية من خلال تصنيفها إلي 3 أقسام ، بحيث كل قسم يحتوي علي مجموعة من الوثائق الخاصة به ، وهذا التقسيم يتم الأخذ به في كل ملف طلب التقاعد بنوعيه

#### 1. الوثائق الشخصية

وتحتوي علي مجموعة من الوثائق الشخصية التي تتعلق بهوية الشخص طالب التقاعد وهي كالتالي :

- ❖ نسخة من بطاقة التعريف الوطني .
- ❖ شهادة الإقامة .
- ❖ شهادة عائلية .
- ❖ شهادة الميلاد رقم 12 .
- ❖ شهادة الحالة المدنية للزوجة .
- ❖ شهادة عمل أو عدم للزوجة .
- ❖ استمارة طلب التقاعد من قبل الشخص طالب التقاعد نفسه أو غيره المتحصل عليها من قبل الوكالة الموجودة في الولاية التي يقطن فيها .

❖ طلب خطي من طرف المتقاعد ( توقيع شرقي بالتوقف عن العمل ) يتم تحريره من قبل العامل نفسه أو من قبل المؤسسة التي كان يعمل فيها وهذا الطلب ممضي من طرف محرر الوثيقة و مصادق عليه من قبل بلدية مقر سكناه .

❖ نسخة من بطاقة الضمان الاجتماعي (بطاقة الشفاء) .

### 2. وثائق مهنية

تحتوي علي وثائق تتعلق بالمهنة التي كان يزاولها طالب التقاعد وهي :

❖ كشف الأجور لأحسن 5 سنوات

❖ شهادة الأجور لأحسن 5 سنوات عمل (60 شهر )

❖ شهادة العمل لجميع سنوات العمل .

### 3. وثائق التعاملات

تحتوي هذه المجموعة علي كل الوثائق الخاصة بتعامل وكالة صندوق التقاعد لبومرداس مع طالب التقاعد ، ويحتوي علي نسخ من كل الوثائق و الرسائل التي تم إرسالها لطالب التقاعد من طرف الوكالة ويتم أيضا وضع وثيقة تبين فيها كل الوثائق التي وضعها طالب التقاعد في ملف التقاعد علي مستوي الوكالة .

فيما يخص تأسيس ملف التقاعد المنقول ينبغي تقديم الوثائق التالية :

❖ طلب معاش التقاعد المنقول و هي عبارة عن استمارة تقدم لدي الصندوق .

❖ شهادة وفاة المؤمن .

❖ شهادة عائلية للحالة المدنية .

بعد التحقق من الوثائق المقدمة و توفر الشروط اللازمة لمنح معاش التقاعد ، يمر الملف بعدها بعدة مصالح .

### الفرع الثاني : الخطوات المتبعة لدراسة ملف التقاعد

#### 1. تقديم طلب ملف التقاعد

▪ الاسم و اللقب : x-x

▪ تاريخ ومكان الميلاد: 29 نوفمبر 1962 ب أولاد هداج

▪ السن : 60 سنة

- العنوان : حي الورود ولاية بومرداس
- الحالة العائلية : متزوج - عدد الأولاد : 02 بنات .
- التوقف عن العمل : 01 جانفي 2023 .

## 2. التأكد من الوثائق المكونة لملف التقاعد

قبل البدء في حساب معاش التقاعد يجب كأول خطوة التأكد من الوثائق المكونة لملف التقاعد . حيث يقوم الصندوق في هذه النقطة بإجراء تحقيق حول العامل بعدما تم إرسال شهادة إيقاف الأجرة ، إذا كان يعمل هذا الأخير في مؤسسة عمومية هنا الصندوق لا يقوم بأي إجراء غير البدء في حساب معاش التقاعد، علي عكس العامل الذي كان يعمل في مؤسسة خاصة ففي هذه الحالة يقوم الصندوق بالتحقيق من كل شهادات الأجر المقدمة من طرف طالب التقاعد ، وهذا الإجراء يقوم به بغرض التأكد من الأجر الحقيقية والغير مغلطة .ويتم التأكد أيضا من أن هذا المتقاعد غير مسجل في أي وكالة أخرى ما عاد الوكالة المقدم فيها الملف ،و بعد الانتهاء من هذه الإجراءات يتم تحويل الملف بدراسته علي مستوي المصلحة المختصة.


## 3. حساب ثلاثيات العمل الحقيقية للمتقاعد و التحقق من صحة اشتراكاته الشهرية:

لحساب ثلاثيات التقاعد يجب الأخذ بعين الاعتبار شهادات العمل و مجمل الخدمات المقدمة من طرف المؤسسة التي كان المتقاعد يعمل فيها و يتم حساب الثلاثيات باستعمال جدول المقاصة و هذا بالاعتماد علي المدة المؤجورة الي تكون في شكل وثيقة مقدمة من قبل المستخدم و هذه الوثيقة تحتوي علي مدة العمل في كل سنة من سنوات العمل التي تقاضاها العامل في المؤسسة.

## الفرع الثالث: المصالح المكلفة بمعالجة ملف التقاعد

سنتطرق للمصالح التي يمر بها ملف التقاعد من اجل دراسته و التأكد على احتوائه الوثائق اللازمة قبل الشروع في حساب المعاش التقاعدي.حسب الشكل التالي :

### الشكل (2-2) : شكل توضيحي لمصالح دراسة الملف



**1. مصلحة الاستقبال :**

هي المرحلة الأولى من مراحل الملف و تسمى أيضا بمصلحة الاستقبال لأنها تقوم باستقبال الزبائن وتوعيتهم وتملي الشروط اللازمة للحصول علي المعاش ،بالإضافة إلي هذه الوظائف فهي تقوم بتوجيه الأشخاص إلي مصلحة إيداع ملفات التقاعد .

**2. المصلحة التقنية :**

بعد استقبال الملف فإنه يوجه إلي المصلحة التي تقوم بالتحقيق حول موضوع الاستقادة من المعاش ثم تسجيله من خلال منحه رقم مؤقت ، وبعدها يتم تحويله نحو مصلحة التصفية ، وعند التحقق من حقه في المعاش ترسل له وثيقة قبول الملف .

**3. مصلحة التصفية :**

يتم من خلال هذه المصلحة حساب ثلاثيات العمل الحقيقية للمتقاعد و التأكد من صحة اشتراكاته الشهرية ثم بعدها منحه نسبة المعاش 80% في حالة إذا كان متقاعد عادي و 100% إذا كان المتقاعد مجاهد ثم يقوم عون المراجعة من التحقق من صحة النسبة الممنوحة لهم ثم بعث وثيقة التصفية بعد الإمضاء عليها و المصادقة من طرف عون ورئيس المصلحة ونائب المدير المكلف بالميزانية ثم يتحول الملف إلي :

**أ. مصلحة الحوالات :**

وهي مصلحة المختصة بالجانب المالي للوكالة حيث تقوم :

✓ مراجعة المنحة المصادق عليها المتقاعد

✓ تحويل المنحة إلي مكتب البريد من أجل الاستلام من طرف المتقاعد .

**ب. مصلحة الأرشيف و التحويل :**

وهي تمثل آخر مرحلة للملف حيث يتم من خلالها وضع الملف في الأرشيف و ترتيبه حسب رقم المعاش الممنوح له من طرف مصلحة التصفية وإرسال نسبة المنحة إلي صاحبها عبر البريد في انتظار يوم تحويل المنح إلي مكتب البريد هذا في حالة ما إذا كان المتقاعد يقطن في نفس ولاية الوكالة أما إذا كان العكس فيتم عبر البريد إلي الوكالة التابعة له .

## 4. التأكد من الوثائق المكونة لملف التقاعد :

قبل البدء في حساب معاش التقاعد يجب كأول خطوة التأكد من الوثائق المكونة للأقسام الثلاثة المكونة لملف التقاعد ، حيث يقوم الصندوق في هذه النقطة بإجراء تحقيق حول العامل بعدما تم إرسال شهادة إيقاف الأجرة إذا كان يعمل هذا الأخير في مؤسسة عمومية هنا الصندوق لا يقوم بأي إجراء غير البدء في مراحل حساب معاش التقاعد، علي عكس العامل الذي كان يعمل في مؤسسة خاصة ففي هذه الحالة يقوم الصندوق بالتحقق من كل شهادات الأجور المقدمة من طرف طالب التقاعد، و هذا الإجراء يقوم به بغرض التأكد من أن الأجور حقيقية و غير مغلطة لان طبيعة المؤسسات الخاصة تفرض عليه القيام بهذا الإجراء ولأنها لا تتميز بالشفافية في حساباتها ومعاملاتها في هذا الجانب .

ويتم التأكد أيضا من أن هذا المتقاعد غير مسجل في أي وكالة أخرى ما عدا الوكالة المقدم فيها الملف ، و بعد انتهاء من هذه الإجراءات يتم تحويل الملف لدراسته علي مستوي المصلحة المختصة بذلك .

### المطلب الثاني: تطبيقات حول حساب معاش التقاعد

حسب نظام التقاعد يجب أن يستوفي العامل شرطين أساسيين هما السن القانوني و هي 60 سنة بالنسبة للرجل و 55 بالنسبة للمرأة و قضاء المدة القانونية للعمل و المقدرة ب 15 سنة على الأقل بالإضافة إلى تسديد الاشتراكات بصورة منتظمة و دون انقطاع .

#### الفرع الأول : المعاش المباشر

و يتم حساب مبلغ معاش التقاعد على أساس ثلاثة عناصر:

- الأجر المتوسط
- معدل الاعتماد 2,5 % .
- عدد سنوات العمل الفعلية .

✓ الأجر الشهري المتوسط : هو الأجر الخاضع لاشتراك الضمان الاجتماعي ،يعادل الأجر الذي على أساسه يتم حساب المعاش .

✓ معدل الاعتماد 2.5%: هو معامل ينص عليه القانون الخاص بنظام التقاعد ، يتم الاعتماد عليها في حساب الأجر المتوسط في الصندوق الوطني للتقاعد

وبهدف توضيح عملية حساب معاش التقاعد وفق نظام التقاعد العادي نأخذ المثال التالي كنموذج لهذه العملية:(الملحق 03).

موظف دخل الخدمة بتاريخ 03 أوت 1997 ،و في تاريخ 01 جانفي 2023 يكون قد اشتغل 23 سنة و 5 أشهر.

#### 1. حساب نسبة المعاش:

تحسب نسبة المعاش كالتالي : عدد السنوات العمل الفعلية مضروب في نسبة 2.5% .

$$0,025 \times 23,42 = 0,5875 = 58.75\%$$

2. حساب المجموع العام لراتب العامل خلال 05 سنوات الأخيرة<sup>1</sup> :

- مجموع رواتب السنة 01 : 486994,56 دج
- مجموع رواتب السنة 02 : 520241,76 دج
- مجموع رواتب السنة 03 : 463851,24 دج

<sup>1</sup>يمكن حساب أفضل 05 سنوات من العمل في مسيرته المهنية بطلب خطي يقدمه للوكالة .



• مجموع رواتب السنة 04: 391229,40 دج

• مجموع رواتب السنة 05: 470016,12 دج

✓ مدة العمل : 23 سنة و 05 أشهر

• مع العلم أن هذا العامل اشتغل لمدة : 94 ثلاثي (ملحق 04)

و يتم حساب الثلاثيات بالاعتماد علي أيام العمل في كل سنة طيلة مسيرته المهنية

حسب الجدول التالي :

الجدول رقم (1-2) : حساب الثلاثيات

أيام العمل	عدد الثلاثيات
$45 \leq$	00
] 90- 45]	01
] 135-90]	02
]180-135]	03
$180 \geq$	04

➤ نقوم بجمع رواتب السنوات الخمس كما يلي :

المجموع رواتب السنة 01 + المجموع رواتب السنة 02 + المجموع رواتب السنة 03 + المجموع رواتب

السنة 04 + المجموع رواتب السنة 05 = المجموع العام ل 05 سنوات أي 60 شهر .

$$= 470016,12 + 391229,40 + 463851,24 + 520241,76 + 468994,56 = 2314333,08$$

المجموع العام ل 05 سنوات = 2314333,08 دج .

3. حساب الأجر المتوسط ل 05 سنوات :

ومن أجل الحصول علي الأجر المتوسط ل 05 سنوات الذي سنقوم على أساسه بحساب معاش التقاعد :

الأجر المتوسط = المجموع العام ل 05 سنوات / 60 .

$$38572,22 = 60 / 2314333,08 \text{ دج}$$

الأجر المتوسط المحيين =  $\sum$  ( الأجر المتوسط ل 5 سنوات × معامل التحيين<sup>1</sup> ) ( الملحق رقم 05)

$$\text{الأجر المتوسط المحيين} = 39456.35 \text{ دج}$$

<sup>1</sup>معامل التحيين هو الزيادة التي أقرها رئيس الجمهورية في شهر ماي من كل سنة .

4. حساب مبلغ الامتياز: يتم حسابه كما يلي:

$$\text{مبلغ الامتياز} = (\text{الأجر المتوسط المحيين} \times \text{عدد الثلاثيات} \times \text{معامل الاعتماد} \times 12) / 400$$

$$. 278167,27 = 400 / (12 \times 94 \times 2,5 \times 39456,35$$

مبلغ الامتياز = 278167,27 دج

- بعدها يتم اقتطاع نسبة الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي التي تمثل % 02

من مبلغ الامتياز يتم حسابها كما يلي:

$$278167,27 \cdot 2\% = 5563,3454 \text{ دج}$$

- حساب اقتطاع الضريبة على الدخل الإجمالي :

في هذا المثال مبلغ الامتياز معفى من الاقتطاع الضريبي (حسب الجدول الضريبي)

✓ بعد القيام باقتطاع مبلغ الضمان الاجتماعي نتحصل علي:

• المجموع الأول = مبلغ الامتياز - مبلغ الاقتطاعات

$$\bullet \text{ المجموع الأول} = 278167,94 - 5563,3453 = 272603.94 \text{ دج}$$

مجموع الأول يضاف إليه الزيادة على الزوج المكفول و تقدر ب 2500 دج شهريا .

تطبيق عددي : 2500 . 12 = 30000 دج

المبلغ السنوي : 272603,94 + 30000 = 302603,94 دج

المبلغ الشهري = المبلغ السنوي / 12

تطبيق العددي : 302603,94 / 12 = 25217 دج

المعاش الشهري للمتقاعد: 25217 دج

### الفرع الثاني: معاش التقاعد وفق نظام التقاعد المنقول

المتقاعد توفى و كان يتقاضى خلال حياته معاش تقاعدي يقدر ب 269698,45 دج شهري وعند وفاته ترك أرملة و يتيمان بالعتان .

يقسم مبلغ المعاش المنقول بين ذوي الحقوق حسب النسب التي حددها التشريع<sup>1</sup>. وحسب دراستنا تناولنا الحالات الآتية :

• الأرملة 50 % من معاش الهالك

• اليتيمة 01 : 20% من معاش الهالك

• اليتيمة 02 : 20 % من معاش الهالك

أ. حساب المعاش المنقول للأرملة

علما أن : المعاش المنقول يعادل 90 % من المبلغ التقاعدي<sup>2</sup>.

• حساب المعاش المنقول لخاص بالأرملة

معاش الأرملة = (معاش الهالك + علاوة على الزوج المكفول) × نسبة ذوي الحقوق .

معاش الهالك يقدر ب 269698,45 دج

علاوة الزوج المكفول = 30000 دج

نسبة ذوي الحقوق (الزوجة) = 50%

تطبيق عددي :

$$149849,23 \text{ دج} = 0,50 \times (30000 + 269698,45)$$

المجموع الشهري = معاش الأرملة/12

$$12487,44 \text{ دج} = 12 / 149848,23$$

إضافة زيادات 1 مارس 2012 :

$$2096,11 \text{ دج} = 0,5 \times 4192,22$$

<sup>1</sup>المادة 34 من القانون 12/83 المؤرخ في 02 جويلية 1983 المتعلق بالتقاعد.

<sup>2</sup>المادة 34 من القانون 12-83 المؤرخ في 02 جويلية 1983. المتعلق بالتقاعد .

الصافي الشهري :

$$14583,55 = 2096,11 + 12487,11$$

معاش الأرملة كل شهر 14583.55 دج (ملحق رقم 06)

ب. حساب المعاش المنقول لليتيمين :

المعاش المنقول لليتيمة 01 = (معاش الهالك + العلاوة على الزوج المكفول) × نسبة ذوي الحقوق .

معاش الهالك يقدر ب 269698,45 دج

العلاوة على الزوج المكفول = 30000 دج

نسبة ذوي الحقوق = 20%

تطبيق عددي :

$$59939.69 = 0,2 \times (30000 + 269698,45)$$

المجموع الشهري = المعاش المنقول لليتيمة 01 / 12

تطبيق العددي : 59939.69 / 12

المجموع الشهري = 4994.97 دج

زيادات 1 مارس 2012 :

$$838,44 = 0,2 \times 4192,22$$

• الصافي الشهري = المجموع الشهري + زيادات 1 مارس 20

$$838,44 + 4994,97 = \text{الصافي الشهري}$$

معاش المنقول لليتيمة 01 كل شهر 5833.41 دج .

و هو نفس المعاش المنقول لليتيمة 02 كل شهر تأخذ 5833.41 دج حسب النسب التي حددها التشريع

والتي تكون بالتساوي بين اليتيمان البالغان .

❖ عموما يمكن تلخيص عدد المستفيدين من التقاعد على مستوى وكالة الصندوق الوطني للتقاعد

بومرداس في الفترة 2017-2022 كالتالي.

الجدول رقم ( 2-2) : تطور عدد المستفيدين من المعاش العادي و المعاش المنقول لفترة 2017-2022

السنوات	المعاش العادي	المعاش المنقول	المجموع
2017	65397	33585	98983
2018	66342	35169	101511
2019	66615	35575	102190
2020	66061	36338	102399
2021	65557	38796	104353
2022	62332	40131	102463


المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الوثائق المقدمة من الوكالة.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن عدد المستفيدين من معاش التقاعد العادي عرف تذبذب خلال الفترة (2017-2022)، حيث قدر سنة 2017 بـ 65397 مستفيد ليتزايد إلى 66615 مستفيد سنة 2019، ثم تراجع إلى 66061 مستفيد سنة 2020 و يستمر في التراجع ليصل سنة 2022 لـ 62332 مستفيد بنسبة انخفاض بلغت 4.9% مقارنة بسنة 2021، يعود السبب للأزمة كورونا التي شهدت انتشارا و عدة وفيات بين المتقاعدين ما أدى لهذا التذبذب .

على النقيض من ذلك عرف عدد المستفيدين من التقاعد المنقول تزايد مستمر خلال هذه الفترة ليبلغ 40131 مستفيد سنة 2022 بعدما كان يقدر بـ 33585 مستفيد سنة 2017.

و يمكن أيضا توضيح ما سبق من خلال الشكل التالي:

الشكل (1-2) : تمثيل بياني لتطور عدد المستفيدين من معاش التقاعد العادي و المعاش المنقول للفترة 2017-2022.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 2-1.



بعدها يتم اقتطاع نسبة الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي التي تمثل % 02 من الأجر الشهري المتوسط ويتم حسابها كما يلي:

$$5714.64 = 0.02 \times 285733.21$$

المجموع الأول = مبلغ الامتياز - مبلغ الاقتطاعات

$$280018.57 = 5714.64 - 285733.21$$

في هذا المثال لا يوجد الزيادة عن الزوج المكفول

المبلغ الشهري = المجموع الأول / 12

$$23334.88 = 12 / 280018.57$$

المبلغ الشهري الذي يتحصل عليه المتقاعد شهريا هو 23334.88 دج .

❖ عموما يمكن تلخيص عدد المستفيدين من المنحة على مستوى وكالة الصندوق الوطني للتقاعد

بومرداس في الفترة 2017-2022 كالتالي.

الجدول رقم (2-3) : تطور المستفيدين من المنحة المباشرة و المنحة المنقولة لفترة 2017-2022

السنوات	المنحة المباشرة	المنحة المنقولة	المجموع
2017	4877	1826	6703
2018	5177	1975	7175
2019	5453	1941	7394
2020	5648	1981	7629
2021	5823	2184	8007
2022	5913	2368	8281

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الوثائق المقدمة من وكالة التريص

نلاحظ من خلال الجدول رقم 2-3 الذي يمثل تطور عدد المستفيدين من منحة التقاعد

العادي والمنحة المنقولة :

المنحة المباشرة في تزايد حيث قدرت ف 2017 ب 4877 متقاعد، لتصل سنة 2022 إلى

5913 مستفيد . أما المنحة المنقولة فهي في تذبذب حيث قدرت ب 1826 سنة 2017

لتصل إلى 1975 مستفيد سنة 2018 لتعود للانخفاض سنة 2019 لتصل 1941


مستفيد ليرجع للارتفاع سنة 2022 ليصل 2368 مستفيد.

و لتوضيح أكثر نترجم بمعطيات الجدول رقم 2- في شكل أعمدة بيانية تمثل عدد المستفيدين

من المنحة في السنوات الستة .

الشكل (2-3): أعمدة بيانية لتطور عدد المستفيدين من منحة التقاعد العادي و المنحة المنقولة لفترة

2022-2017



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 2-1.



## المطلب الثالث : استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في منظومة التقاعد

تسعى الحكومة في إطار تطوير و عصرنه قطاعاتها إلى تكثيف الجهود لتجسيد الإستراتيجية الوطنية الرامية لتسريع وتيرة رقمنة الإدارة في مختلف المجالات و المؤسسات، و لتطبيق سياسة الدولة في رقمنة كل القطاعات، يعمل الصندوق الوطني للتقاعد على تبسيط و تسهيل الإجراءات الإدارية للمتقاعدين من خلال برنامج لتحسين و عصرنه خدماته.

كما وضع الصندوق الوطني للتقاعد جملة من خدمات الرقمنة و الحلول المعلوماتية للإجابة على تساؤلات المواطنين حول كل ما هو متعلق بالتقاعد و تتبعها بدراسة ملف التقاعد عن بعد، و لتقريب الإدارة من المواطن قام الصندوق الوطني للتقاعد باستحداث تطبيق الكتروني يقدم للمواطنين العديد من الميزات و يسمح بمرافقة المتقاعدين و تقديم لهم المساعدة حسب طلباتهم<sup>1</sup> بحيث يعمل الصندوق الوطني للتقاعد على تجديد موقعه الالكتروني باستمرار، و الذي يتضمن ثلاث فضاءات، و المتمثلة في فضاء الأجير، فضاء المتقاعد، فضاء رب العمل.

➤ **فضاء الأجير:** خصص للمؤمنين الذين بقي لهم سنتين للحصول على التقاعد، فقبل سنتين لديه إمكانية الاطلاع على مساره المهني، بحيث يقوم الصندوق بإعادة إنشاء المسار المهني وإذا كان هناك نقص يقوم بتدارك هذا النقص قبل إيداع الملف، مما يسمح بتقليص آجال دراسة الملفات وهذه الخدمة سارية المفعول منذ أكثر من سنة.

➤ **فضاء رب العمل:** تم الشروع في خدمة إلكترونية جديدة و هي أن رب العمل يمكنه تقديم طلبات تقاعد عماله عن بعد عن طريق استمارة ثم يتم تحديد موعد لتقديم الملفات .


➤ **فضاء المتقاعد:** يسمح للمتقاعد الجديد بفتح حساب بهدف متابعة دراسة ملفه بدون عناء التنقل إلى الصندوق الوطني للتقاعد.

كما يوفر الصندوق الوطني للتقاعد مركز النداء يمكن الاتصال به من كل هاتف ثابت مجانا 3011، ويضم أعوان يتكفلوا باستقبال المكالمات و الإجابة على الاستفسارات و في بعض الأحيان تكون الإجابة آليا، مشيرا إلى أن المكالمات تصل 50 ألف مكالمة سنويا، و كما تم استحداث تطبيق الكتروني "تقاعدي" يوفر للمواطنين العديد من الميزات، من بينها حساب المعاش و إيجاد مجموعة

من الأسئلة العامة مع الإجابة دون التنقل إلى الصندوق ، كما يمكن معرفة موقع تواجد مراكز التوجيه.

**خلاصة الفصل :**

من خلال الدراسة التي أجريناها على مستوى الصندوق الوطني للتقاعد (وكالة بومرداس) استنتجنا مدى الأهمية البالغة للصندوق الوطني للتقاعد بالنسبة للمتقاعدين، و تبيّن أن هناك عدة مصالح تختص كل واحدة منها في وظيفة معينة، منها إيداع الملفات، مصلحة دراسة الملفات، و مصلحة تصفية المعاش. وكل هذه المصالح و غيرها تعمل على دراسة و تسيير الملفات و حساب المعاشات الخاصة بكل متقاعد. كما لاحظنا من خلال الدراسة التي تطرقنا إليها أن الصندوق الوطني للتقاعد وضع جملة من خدمات الرقمنة و الحلول المعلوماتية للإجابة على تساؤلات المواطنين حول كل ما هو متعلق بالتقاعد، و تقريب الإدارة من المواطنين والعمل على نظام صفر ورقة .



لقد سمحت دراستنا بإعطاء نظرة شاملة حول التقاعد من خلال إبراز دوره في الضمان الاجتماعي التي يقوم على مبدأ التضامن و التكافل ، من خلال ضمانها للأفراد الحماية من الأخطار الاجتماعية المتمثلة أساسا في المرض ،إصابات العمل ،الأمراض المهنية ، الشيخوخة و العجز ، الوفاة و البطالة ، كما أنها توفر الأمن .

بيننا في هذه الدراسة أن الهدف المباشر لنظام التقاعد في بداية ظهوره هو تعويض للأشخاص الخاضعين لأحكامه و حمايتهم من مخاطر الشيخوخة و العجز و الوفاة ،و أنه لم يعد في الوقت الحاضر مجرد مطلب إنساني و اجتماعي فحسب بل أصبح ضرورة اقتصادية تعمل جميع الدول علي اختلاف مبادئها السياسية من أجل توفيره لكافة مواطنيه بعدما ثبت علميا أن التطور الاقتصادي و الاجتماعي يتصاعدان طردا مع ارتفاع مستوي المعيشة و مع توفير الاطمئنان للمواطنين علي حاضرهم و مستقبلهم .

وهكذا أصبح التقاعد حالة أساسية من حالات إنهاء العمل و هي مقررة للعامل حين يصبح متقدم في العمر غير قادر على الإنتاج مع دفع اشتراكات معينة ، ووجب علي الدولة تأمين دخل تعويضي لمواطنيها الذين خدموها في فترة شبابهم .

و لقد أبرزنا في هذا البحث الأهمية البالغة لنظام الضمان الاجتماعي الذي يعتبر نظام قانوني اجتماعي اقتصادي و هذا بالنظر للأهمية القانونية التي يحتلها لكونه يسعى لتوفير الحماية الاجتماعية لمختلف أفراد المجتمع ضد المخاطر التي يتعرض لها هؤلاء هذا من جهة ،و من جهة أخرى يعد أداة اقتصادية فعالة في الدولة في سبيل تحقيق التنمية المستدامة .

و تتجسد العلاقة بين الصندوق الوطني للتقاعد و الضمان الاجتماعي في أن لها علاقة واحدة هي أن الضمان الاجتماعي هو الممول لصندوق الوطني للتقاعد بحيث يقوم الضمان الاجتماعي بتقديم تقرير مفصل لجميع اشتراكات المتقاعدين و بالتالي كل فئة حالية تدفع أجر تقاعد لفئة متقاعدة .

و للإجابة علي الأسئلة الفرعية و التأكد من صحة الفرضيات و كان الإجابة علي الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة و المتمثلة :

ما هو واقع نظام التقاعد في الجزائر و علاقته بالضمان الاجتماعي ؟

توصلنا إلى ما يلي:

## 1. اختبار الفرضيات :

- **الفرضية الأولى :** و التي تنص على أن التقاعد جزء لا يتجزأ من الضمان الاجتماعي وقد توصلنا إلى إثبات هذه الفرضية من خلال المبحث الأول من الفصل الأول، بحيث يعتبر التقاعد نوع من التأمين و الحماية الاجتماعية للمواطن وعائلته بعد انتهاء خدمته بضمان مورد مالي مستمر يكفل له و لهم حياة كريمة.
- **الفرضية الثانية :** الضمان الاجتماعي برنامج حماية اجتماعية ، يوفر للأفراد درجة من الأمن عندما يواجهون أخطار مختلفة وهي تم التوصل إليها في المبحث الثاني من الفصل الأول بحيث الضمان الاجتماعي من أهم الحقوق المخولة للإنسان التي أقرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في نصوصه لهذا ينبغي على كل شخص في المجتمع أن يتمتع بهذا الحق ، وهو آلية فعالة للحد من الفقر ، وكذا تعزيز مبدأ المساواة و الإنصاف وهو يعتبر من الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في تحقيق التنمية المستدامة .
- **الفرضية الثالثة :** و التي تنص على أن أهم الصناديق المكونة لنظام الضمان الاجتماعي في الجزائر هي الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء و الصندوق الوطني لتقاعد و الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الغير الأجراء وهي فرضية صحيحة اعتمادا على ما تطرقنا إليه في المبحث الرابع من الفصل الأول

## 2. النتائج المتوصل إليها

- توصلنا من خلال هذا البحث إلى العديد من النتائج وفق سياق معرفي منهجي مترابط مع الإشكالية و نقدمها كما يلي :
- يرتكز النظام الجزائري للتقاعد علي قاعدة التوزيع و التضامن بين فئات الطاقات العاملة، و يستمد موارده المالية من اشتراكات العمال و المؤسسات المشغلة بالإضافة دور الدولة.
  - يتكفل نظام التقاعد بالخدمات و الأداءات كالمساهمة في الحفاظ علي القدرة الشرائية للمواطنين ،عندما يتفاجؤوا بالتوقف عن العمل بسبب المرض أو الوفاة أو فقدان القدرة على العمل ، أو بسبب الكبر في السن و كذلك لذوي حقوقهم بعد وفاة شخص العامل .
  - إن عدد المستفيدين من التقاعد في تزايد مستمر من سنة إلي أخرى مما يؤدي إلي ارتفاع المصاريف الخاصة بهم .

3. الاقتراحات :

- من خلال دراستنا توصلنا لجملة من توصيات يمكن سردها في نقاط التالية :
- ينبغي إعادة النظر في بعض مواد نظام التقاعد بما يتوافق و مصلحة صاحب المعاش و من يعولهم .
  - ينبغي للدولة العمل علي إيجاد حلول للنقص الفادح الذي يشتكى منه الصندوق الوطني للتقاعد بتحصيل الاشتراكات رغم العدد المتطور للعمال .
  - إعطاء فرصة للمحاليين على التقاعد من اجل الاستفادة من تكوينهم و خبرتهم طوال مدة العمل بوضع نظام يجعل الاستفادة منه اختياريا ،فيما يحقق الفائدة للمحال على التقاعد و الجهة التي أحالته على ذلك .

# قائمة المراجع



أولا : الكتب

1. أحمية سليمان ، التنظيم القانوني لعلاقات العمل في التشريع الجزائري ، علاقات العمل الفردية ، جزء 2 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، طبعة 6 ، 2012.
2. دليل " المعاش المنقول " الصندوق الوطني للتقاعد.
3. دليل منحة و معاش تقاعد "العامل الأجير" ، صندوق الوطني للتقاعد.
4. سماتي الطيب ، التأمينات الاجتماعية في مجال الضمان الاجتماعي ، دار الهدى ، عين مليلة ، الجزائر .
5. محمد جودت ناصر ، إدارة أعمال التأمين بين النظرية و التطبيق ، عمان ، الأردن ، سنة 1998.

ثانيا : المقالات :

1. بكرتي نصيرة ، بكرتي لخضر ، معوقات نظام التقاعد في الجزائر ، مجلة 13 ، العدد 01 ، 01جانفي.
2. د.خلخال منال، عماري رحمة جميلة ، "دور الصندوق الوطني للتأمين علي البطالة في استحداث مناصب شغل جديدة، دراسة حالة ولاية عين تيموشنت خلال الفترة 2005-2018، المجلد السابع، العدد 2، تاريخ النشر 01 أوت 2021.
3. صراح بن لحرش ، الإدارة المالية لصناديق التقاعد في الجزائر -دراسة حالة الصندوق الوطني للتقاعد -ولاية قسنطينة ، مجلة البحوث في العلوم المالية و المحاسبة ، المجلد 7- ، العدد 02 ، سنة 2022.
4. عشة فطيمة، لطفى شعبان ، "واقع تمويل نظام التقاعد في الجزائر وتوازنه" مجلة نماء للاقتصاد و التجارة ، المجلد 04 ، العدد 02 ، تاريخ الاستلام 05 أوت 2020 ، تاريخ النشر 29 ديسمبر 2020 .
5. قادية عبد الله، منظومة الضمان الاجتماعي في الجزائر بين المكاسب الاجتماعية والمتغيرات الاقتصادية التوازن المالي للصندوق الوطني للتقاعد نموذجا، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 07 ، العدد 01 ، تاريخ النشر : 28/06/2021.

ثالثا : الملتقيات و الفعاليات

1. أ.د.محمد زيدان و أ.د. محمد يعقوبي،فعالية الموارد التمويلية المتاحة لمؤسسات التأمين الاجتماعي الجزائري في تحقيق السلامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي ،الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية ،الواقع العملي ،و آفاق التطوير،تجارب الدول"، جامعة حسيبة بن بوعلي ،بالشلف ، يومي03-04 ديسمبر 2012.
2. اعبيد حليلة ،بوحاددة سمية،" الضمان الاجتماعي " ،الملتقى الوطني الخامس حول "حماية المستهلك مشكلات المسؤولية المدنية "،جامعة أدرار ، مخبر القانون و المجتمع ،المنعقد يومي 09-10 ديسمبر 2015 .
3. زيرمي نعيمة وزيان مسعود، الحماية الاجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية، الواقع العملي وأفاق التطوير - تجارب الدول -كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة شلف يومي 3 ، 4 سنة 2012 .
4. مؤتمر العمل الدولي ،الدورة 2011، التقرير 06 ،الضمان اجتماعي من اجل العدالة الاجتماعية و عولمة عادلة ،جنيف ، سويسرا ،مكتب العمل الدولي.

رابعا : المواد و المراسيم

1. الأمر رقم:13/97 المؤرخ في 05/31/1997 المعدل و المتمم للقانون رقم 12/83 المتعلق بالتقاعد ،الجريدة الرسمية العدد 38 الصادر بتاريخ : 04/06/1997.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التشريعي رقم 01/94 المتعلق بتقاعد المسبق ، المؤرخ في 26/05/1994 الجريدة الرسمية ، العدد 38.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 11/90 المتعلق بعلاقات العمل المؤرخ في 21/04/1990، الجريدة الرسمية العدد 17 المؤرخة في 25/04/1990 .
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية القانون 12/83 المتعلق بالتقاعد المؤرخ في 02/07/1983 الجريدة الرسمية العدد 28 المؤرخة في 05/07/1983 .
5. قانون 12/83 المؤرخ في 02جويلية 1983 و المتعلق بالتقاعد المعدل و المتمم للمادة06.

6. القانون رقم 83-11 المؤرخ في 2 جويلية 1983 ، يتعلق بالتأمينات الاجتماعية ، ج ر ، عدد 28 ، الصادرة في 5 جويلية 1983 ، المعدل و المتمم الأمر رقم 96-17 ، المؤرخ في 6 جويلية 1996 ، ح ر ، العدد 42 ، الصادرة في 7 جويلية 1996.
7. قانون رقم 90-11 المؤرخ 21 افريل 1990 ، المتعلق بعلاقات العمل ، ج ر ، العدد 17 ، الصادرة في 25 افريل 1990 .
8. القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 04/07/1987 المتضمن تحديد القيمة النقدية المتعلقة بالأعمال المهنية التي كرسها الأطباء .
9. المادة 04 من المرسوم رقم 27/84 المؤرخ في 11/02/1984 المحدد لكيفيات العنوان التالي من القانون رقم 83/11 المؤرخ في 02/07/1983، المتعلق بالتأمينات الاجتماعية.
10. المادة 09 للمرسوم التنفيذي رقم 07/92 المتضمن الوضع القانوني لصناديق الضمان الاجتماعي و التنظيم الإداري و المالي لضمان الاجتماعي المعدل و المتمم.
11. المادة 10 من المرسوم رقم 85-31 المؤرخ في 09 فيفري 1985.
12. المادة 21 من المرسوم رقم 27/84 المؤرخ في 11/02/1984.
13. المادة 34 من القانون 83-12 المؤرخ في 02 جويلية 1983 ، المتعلق بالتقاعد .
14. المرسوم التنفيذي رقم 15-289 مؤرخ في 14 نوفمبر 2015 يتعلق بالضمان الاجتماعي غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا لحسابهم الخاص ، ج ر ، عدد 61 ، الصادر في 18 نوفمبر 2015 .
15. المرسوم التنفيذي رقم 97-45 المؤرخ في 04 فيفري 1997 ، يتضمن إنشاء الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء و الأشغال العمومية والري، الجريدة الرسمية ، العدد 08 ، الصادرة في 25 فيفري 1997 .
16. مرسوم رقم 85-35 مؤرخ في 09 فيفري 1985 ، يتعلق بالضمان الاجتماعي للأشخاص غير أجراء الذين يمارسون عملا مهنيا ، ج ر ، عدد 09 ، الصادرة في 24 فيفري 1985 ، المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 96-434 ، المؤرخ في 30 نوفمبر 1996 ، جريدة الرسمية ، عدد 74 ، سنة 1996 .

17. المعدل و متمم بالأمر رقم 11/96 المؤرخ في 06/07/1996 المنشور في الجريدة الرسمية العدد 42 لسنة 1996 وكذلك المرسوم التشريعي رقم 04/44 المؤرخ في 11/04/1994 المنشور في الجريدة الرسمية رقم 20 سنة 1994.

18. المواد 36 إلى 43 من القانون رقم 11/83 المؤرخ في 02/07/1983 المتعلق بالتأمينات.

19. وفقا للمادة 14 من القانون رقم 11/83 المؤرخ في 02/07/1983 ، المتعلق بالتأمينات .


### خامسا: المذكرات و الأطروحات

1. اجيوا كولة ، حداد لويظة ،تطور نظام التقاعد في ظل الخيارات التنموية في الجزائر ،مذكرة ماستر في العلوم السياسية ،جامعة مولود معمري تيزي وزو ،2016 .
2. إسماعيل منال ،اثر التغيرات التشريعية على التوازنات المالية لصندوق الوطني للتقاعد ،دراسة حالة صندوق التقاعد لأم البواقي في المحاسبة و المالية ،جامعة العربي بن المهدي ،أم البواقي ،2021/07/12.
3. ايشوكن محمد امين ،تمويل نظام ضمان الاجتماعي ،مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون خاص ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة مولود معمري تيزي وزو،2020/2021 .
4. بن دهمة الهوارية ،الحماية الاجتماعية في الجزائر دراسة تحليلية لصندوق الضمان الاجتماعي ،مذكرة شهادة الماجستير ،جامعة أبو بكر بالقائد تلمسان ، سنة 2014/2015.
5. بن زرارة الواسعة ،المخاطر المضمونة في قانون التأمينات الاجتماعية -دراسة مقارنة بين القانون الجزائري و المصري ،أطروحة دكتوراه في القانون الخاص ، كلية الحقوق جامعة قسنطينة ،2007.
6. بوحميده عطا الله ، الفصل الغير التأديبي في قانون الوظيفة العامة و القانون الأساسي العام للعمال ،رسالة ماجستير ،جامعة الجزائر ،1989/1999.
7. حسين جعيجع ، نظام القانوني للتقاعد في الجزائر ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 2002/2003.
8. د. محمد جودت ناصر ، إدارة أعمال التأمين بين النظرية و التطبيق ، عضو هيئة التدريس في جامعة دمشق ،عمان ،الأردن.

9. درار عياش: أثر نظام الضمان الاجتماعي على حركة الاقتصاد الوطني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تحت إشراف الدكتور بوكبوس سعدون، جامعة يوسف بن خدة الجزائر، 2005 - 2004 .
10. رزقي شهرة، علام حنان، "دراسة تحليلية لنظام التقاعد في الجزائر، دراسة تحليلية الصندوق للتقاعد "وكالة بومرداس"، مذكرة تخرج لشهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2017/2016.
11. غجاتي الهام، اثر تقلبات أسعار النفط علي التوازن المالي لقطاع التأمين الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة الصندوق الوطني لتقاعد، رسالة دكتوراء غير منشورة في العلوم الاقتصادية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة كلية العلوم الاقتصادية قسم العلوم الاقتصادية، 2021 .
12. فتاحين فتيحة، النظام القانوني لهيئات الضمان الاجتماعي، مذكرة ماجستير في الحقوق، تخصص الدولة و المؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2016 .
13. القاضي حسين عبد اللطيف حمدان، الضمان الاجتماعي أحكامه و تطبيقاته، دراسة تحليلية شاملة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2002 .
14. كيفاني شهيدة، التنمية الاقتصادية و الحماية الاجتماعية مع دراسة خاصة للحماية الصحية في الجزائر، رسالة ضمن متطلبات الحصول علي شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان 2007/2006 .

#### سادسا: مواقع الانترنت

1. 12.12 . 29/04/2023 [www.cnac.dz](http://www.cnac.dz)
2. [WWW.CASNOS.DZ/29.04.2023](http://WWW.CASNOS.DZ/29.04.2023)
3. WWW.CNAS.DZ/.29.04.2023
4. [www.cnr.dz/13.02.2023/12.03](http://www.cnr.dz/13.02.2023/12.03)





الصندوق الوطني للتقاعد  
Caisse Nationale des Retraites

الصندوق الوطني للتقاعد

## طلب الحصول على التقاعد

ASSURÉ(E)			المؤمن (ة)	CADRE RÉSERVÉ A LA CAISSE NATIONALE DES RETRAITES	
Nom اللقب	Prénom(s) الإسم			Date de dépôt تاريخ إيداع الملف	
Nom de jeune fille اسم العياد				Date d'enregistrement تاريخ التسجيل	
Date de naissance تاريخ الميلاد	Lieu المكان	Nationalité الجنسية		Nom et signature de l'agent إسم وتوقيع عون الوكالة	
Prénom(s) du père إسم الأب				N° DOSSIER رقم الملف	
Nom et prénom(s) de la mère إسم و لقب الأم					
Adresse العنوان					
Commune بلدية	Wilaya ولاية	Code postal رمز بريدي			
Etes vous handicapé ? OUI <input type="checkbox"/> نعم NON <input type="checkbox"/> لا هل أنت معوق ؟					
Situation de famille	Celibataire <input type="checkbox"/> أعزب (ة)	Maré(e) <input type="checkbox"/> متزوج (ة)	Veuf(ve) <input type="checkbox"/> أرمل (ة)	Divorcé(e) <input type="checkbox"/> مطلق (ة)	
N° d'immatriculation sécurité sociale : رقم الصنمان الاجتماعي	N° tél. (Facultatif) : رقم الهاتف (اختياري)				

IDENTITÉ CONJOINT(S)		الحالة المدنية للزوج (ة) أو الزوجات			
NOMBRE DE CONJOINT(S) A CHARGE <input type="checkbox"/>		عدد الزوجات تحت الكفالة			
	1	2	3	4	
Nom de naissance : لقب العياد					
Prénom(s) : الإسم					
Date de naissance : تاريخ الميلاد					
Prénom(s) du père : إسم الأب					
Nom et prénom(s) de la mère : إسم و لقب الأم					
Nationalité : الجنسية					
Date de décès ou du divorce : تاريخ الوفاة أو الطلاق					
Ressources annuelles : الموارد السنوية					



الصدوق الوطني للتقاعد  
Caisse Nationale des Retraites

## الصدوق الوطني للتقاعد

### طلب الحصول على التقاعد المنقول

(Mettre une croix dans la case correspondante) (ضع علامة X في الحانة المناسبة)

Veuf(ve) <input type="checkbox"/>	أرمل(ة) <input type="checkbox"/>	Ascendant(e) <input type="checkbox"/>	أصل مكفوف <input type="checkbox"/>
Orpheline majeure <input type="checkbox"/>	يتيمة بالغة <input type="checkbox"/>	Tuteur(trice) <input type="checkbox"/>	وصي <input type="checkbox"/>
Orphelin majeur handicapé <input type="checkbox"/>	يتيم معوق <input type="checkbox"/>	Collatérale <input type="checkbox"/>	قريب من الدرجة الثالثة <input type="checkbox"/>

**CADRE RÉSERVÉ A LA CAISSE NATIONALE DES RETRAITES**

N° Pension du Decujus  
رقم ملف المالك

Date de dépôt تاريخ إيداع الملف

Date d'enregistrement تاريخ التسجيل

Nom et signature de l'agent  
إسم وتوقيع عون الوكالة

**N° DOSSIER رقم الملف**

**IDENTITÉ DU DEMANDEUR هوية طالب (ة) التقاعد**

Nom : ..... Prénom(s) : .....  
اللقب الإسم

Nom de jeune fille : .....  
إسم الميلاذ

Date de naissance : ..... Lieu : ..... Nationalité : .....  
تاريخ الميلاذ المكان الجنسية

Prénom(s) du père : .....  
إسم الأب

Nom et prénom(s) de la mère : .....  
إسم ولقب الأم

Adresse : .....  
العنوان

Commune : ..... Wilaya : ..... Code postal : .....  
بلدية ولاية رمز بريدي

N° d'immatriculation sécurité sociale : .....  
رقم الضمان الإجتماعي

N° tél. (Facultatif) : .....  
رقم الهاتف (اختياري)

**ASSURÉ(E) DÉCÉDÉ(E) الحالة المدنية للمؤمن (ة) الإجتماعي (ة) المتوفي (ة) ب**

Nom : ..... Prénom(s) : ..... Nom de jeune fille : .....  
اللقب الإسم إسم الميلاذ

Date de naissance : ..... Lieu : ..... Nationalité : .....  
تاريخ الميلاذ المكان الجنسية

Prénom(s) du père : ..... Nom et prénom(s) de la mère : .....  
إسم الأب إسم ولقب الأم

Date de décès : .....  
تاريخ الوفاة

Causes du décès : .....  
سبب الوفاة

Mort naturelle  Acte terroriste  Accident de travail  Autres   
وفاة طبيعية ضحية إرهاب ضحية حادث عمل أخرى

N° d'immatriculation sécurité sociale : ..... رقم الضمان الإجتماعي :

**RESSOURCES الموارد**

Nature طبيعة الإمتياز	Montant annuel المبلغ السنوي	N° avantage رقم الإمتياز	Organisme payeur المؤسسة مانحة الإمتياز





FICHE DE NOTIFICATION D'ATTRIBUTION  
D'UNE PENSION DIRECTE

Mr SALHI AZZEDINE  
Né le 29-11-1962  
Fils de ABDELKADER et de DOUAR ZEHOOR  
SIT FAMIL MARI  
N° C.C.P. 4703581 Cle 53 (Jour paie : 15)

N° DE PENSION  
**B91580715**  
A régulariser dans chaque correspondance

Date de dépôt 28-03-2023  
Date de naissance 01-01-2023

Mr SALHI AZZEDINE

CHU 20 LOGEMENTS BT C 05 N° 05  
OULEDHEDADI BOUMERDES 35033

**Situation N° : 01**

REGIME 1  
Date de révision 26-04-2023  
Date d'effet de la révision 01-01-2023

TRIMESTRES VALIDES	TAUX (%)	MIS ANNUELS
COTISES 94	58.75	278 167.27
GRATUITS 0	0.00	0.00
MOU'DIAHID 0	0.00	0.00
ETRANGER (pour info) 0		
TOTAL 94	58.75	278 167.27
TAUX MAX	80.00	378 780.96

SALAIRE MOYEN 39 456.35  
Autres ressources (dern) 0.00

Rubriques	Positions	01-01-2023
AVANTAGE PRINCIPAL		278 167.27
BONIFICATION ENFANT		
RETENUÉ SECURITE SOCIALE		5 963.32
RETENUÉ IRG		
RESSOURCES SEC SOCIALE		
Soins		
Soins Total 1		272 603.95
Aug012023 mensuelle		
MAJORATION CONJOINT		30 000.00
AUTRES RESSOURCES		
COMPLEMENT DIFFERENTIEL		
MONTANT REVALORISATION		
TIERCE PERSONNE		
TOTAL Annuel (sans indemnités)		302 603.95
TOTAL Mensuel (sans indemnités)		25 217.00
IC P R / I C A R mensuelle		
MAJORATION 5% mensuelle		
Differential I C A R mensuel		
Mai 01 2012 mensuelle		
I C P R mensuelle		
NET MENSUEL		25 217.00

FAIT A BOUMERDES LE 26/04/2023

Etablie par AHLUM

LE DIRECTEUR

LE RESPONSABLE DES PENSIONS

ملحق 03

Nota : Si vous contestez la décision de la caisse vous devez saisir conformément à l'article 8 de la loi n° 08-08 du 23 Février 2008 le président de la commission des recours préalable qualifiée, sous peine d'irrecevabilité, par lettre recommandée avec accusé de réception ou par requête déposée au secrétariat de ladite commission un récépissé de dépôt dans un délai de quinze (15) jours à compter de la date de la réception de la notification de la décision contestée (le cachet de la poste). Le recours doit être formulé par écrit et indiquer les griefs à l'encontre de la décision contestée.



الصندوق الوطني للتقاعد  
Caisse Nationale des Retraites

# الصندوق الوطني للتقاعد

وكالة ولاية :

## شهادة الأجر

### ATTESTATION DE SALAIRE

(شهادة معدة من طرف المستخدم لتحديد الأجر المعتمدة كأساس لحساب التقاعد)  
(A établir par l'employeur pour certifier les salaires soumis à cotisation de sécurité sociale)

L'employeur : ..... N° S.S EMPLOYEUR

Atteste que : ..... N° A.S ASSURÉ

Né(e) le : ..... Wilaya de : .....

A fait partie de l'entreprise du : ..... Au : .....

En qualité de : ..... (Mettre une croix dans la case correspondante)

Agent d'Execution  Cadre Moyen  Cadre Supérieur  Cadre Dirigeant

A perçu à la date d'enregistrement de sa demande, les salaires mensuels soumis à retenue de la sécurité sociale durant les soixante (60) derniers mois tels que mentionnés au verso de la présente attestation.

رقم صاحب العمل المنتسب : .....

رقم الضمان الإجتماعي للمؤمن : .....

أنا المستخدم الموقع أدناه : .....

أشهد بأن السيد(ة) : .....

المولود(ة) بتاريخ ..... في ولاية .....

(ت) يعد من مستخدمي المؤسسة ابتداء من : ..... إلى .....

بصفته(ها) : .....

(ضع علامة على الخانة المناسبة)

عون تنفيذ  إطار  إطار سامي  إطار مسير

قد استفاد(ت) عند تاريخ تسجيل طلبه (ها) من الأجر الشهرية الخاضعة لإشتراكات الضمان الإجتماعي العائدة إلى سنتين (60) شهرا الأخيرة وذلك حسب ما هو مشار إليه على ظهر هذه الشهادة.

#### نصائح مهمة

تنص المادتان 82 و 83 من قانون المنازعات رقم 08-08 الصادر في 23 فبراير 2008 على أنه: يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى سنتين (2) وبغرامة مالية من ثلاثين ألف دينار (30.000 دج) إلى مائة ألف دينار (100.000 دج)، كل من أدلى بتصريحات كاذبة، عرض خدمات أو قبلها أو قدمها بغرض حصوله أو حصول الغير على أداءات غير مستحقة.

#### RECOMMANDATIONS IMPORTANTES

Est puni d'un emprisonnement de six (06) mois à deux (02) ans et d'une amende de trente mille dinars (30.000 DA) à cent mille dinars (100.000 DA), toute personne ayant fait de fausses déclarations, offert, accepté ou prêté des services pour obtenir, pour lui-même ou faire obtenir indûment des prestations à des tiers". (Art.82 et 83 Loi n°08-08 du 23 février 2008)



CAISSE NATIONALE DES RETRAITES  
Agence locale de BOUMERDES

FICHE DE REVISION P/ORDRE (Arrérages)  
D'UNE PENSION DIRECTE

Mr ~~OULD AMRI ABDERRAHMANE~~  
Né le 09-01-1939  
Fils de ~~ALI et de DRIA ZOHEBA~~  
DOUAR DRAA ZMAME CORSO  
BOUMERDES BOUMERDES 35018  
SIT.FAM.: MARIE  
N° C.C.P.: 7076850 Clé: 41

N° DE PENSION  
B11791432  
A rappeler dans chaque correspondance

REGIME 1  
Date de dépôt 22-12-1998  
Date de jouissance 01-04-1999  
Date de revision 04-05-2023  
Date d'effet de la revision 01-05-2022  
Date décès 14-04-2023

Situation N° : 32

TRIMESTRES VALIDES	TAUX (%)	MTS ANNUELS
COTISES	84	52.50
GRATUITS	0	0.00
MOUDIAHID	0	0.00
ETRANGER	0	0.00
TOTAL	84	52.50
TAUX MAX		80.00

SALAIRE MOYEN 13 789.17  
AUTRES RESSOURCES 0.00

Rubriques	Positions	01-05-2022	01-01-2023
AVANTAGE PRINCIPAL		269 698.45	269 698.45
BONIFICATION ENFANT			
RETENUE SECURITE SOCIALE		5 394.00	5 394.00
RETENUE IRG			
RESSOURCES SEC SOCIALE			
Sous total 1		264 304.45	264 304.45
Aug012023 mensuelle			3 333.33
MAJORATION CONJOINT		30 000.00	30 000.00
AUTRES RESSOURCES			
COMPLEMENT DIFFERENTIEL			
MONTANT REVALORISATION			
TIERCE PERSONNE			
TOTAL Annuel (sans indemnités)		294 304.45	294 304.45
TOTAL Mensuel (sans indemnités)		24 525.37	24 525.37
I.C.P.R. / I.C.A.R. mensuelle			
MAJORATION 5% mensuelle			
Différentiel I.C.A.R. mensuel			
Maj. 01 2012 mensuelle		4 192.22	4 192.22
I.C.P.R. mensuelle			
NET MENSUEL		28 717.59	32 050.92

FAIT A BOUMERDES LE 04-05-2023

LE LIQUIDATEUR

LE VERIFICATEUR

L'AGENT FINANCIER

LE DIRECTEUR


**FICHE DE NOTIFICATION D'ATTRIBUTION  
 D'UNE PENSION D'AYANT DROIT**

 الصندوق الوطني للتقاعد  
 Caisse Nationale des Retraites

 Mme GOUIGAH ZOLIKHA  
 Née le 01-04-1941  
 Fille de AMMAR et de BENMERZOUGA DJOUHER  
 SITUATION : VEUVE  
 N° C.C.P. : 41071787 Clé : 27 (Jour paie : 19)

N° DE PENSION

**B93580837**

A rappeler dans chaque correspondance

 Mme GOUIGAH ZOLIKHA Vve OULD AMRI  
 ABDERRAHMANE

 DOUAR DRAA ZEMAM  
 CORSO BOUMERDES 35019

 N° DE CUJUS : B11791432  
 Date du décès De Cujus : 14-04-2023  
 Date de jouissance De Cujus : 01-04-1999  
 Date de dépôt : 30-04-2023  
 Date de jouissance : 15-04-2023
**Situation N° : 01**
 REGIME : 1  
 Date de révision : 04-05-2023  
 Date d'effet de la révision : 15-04-2023  
 Taux global reversion : 90.00 %  
 Taux pension de reversion : 50.00 %

 Montant annuel brut du decujus pris en compte pour le calcul de la pension soit : 299 698 45 DA  
 LE MONTANT DE VOTRE PENSION NE PEUT ETRE SUPERIEUR A : 90.00% DU MONTANT DE LA PENSION DU  
 DECUJUS SOIT : 269 728 60 DA

Rubriques	Positions	15-04-2023
AVANTAGE PRINCIPAL		149 849 23
BONIFICATION ENFANT		
RETENUE SECURITE SOCIAL		
RETENUE IRG		
RESSOURCES SEC SOCIALE		
Sous Total 1		149 849 23
Aug012023	mensuelle	
MAJORATION CONJOINT		
AUTRES RESSOURCES		
COMPLEMENT DIFFERENTIEL		
MONTANT REVALORISATION		
TIERCE PERSONNE		
TOTAL Annuel (sans indemnités)		149 849 23
TOTAL Mensuel (sans indemnités)		12 487 44
I.C.P.R. I.C.A.R. mensuelle		
MAJORATION 5% mensuelle		
Différentiel I.C.A.R. mensuel		2 096 11
Maj. 01 2012 mensuelle		
I.C.P.R. mensuelle		
NET MENSUEL		14 583 55

FAIT A BOUMERDES LE 04-05-2023

LE DIRECTEUR

Etablie par AHLEM

LE RESPONSABLE DES PENSIONS

Nota : Si vous contestez la décision de la caisse vous devez saisir conformément à l'article 8 de la loi n° 08-08 du 23 Février 2008 le président de la commission locale recours préalable qualifiée, sous peine d'irrecevabilité, par lettre recommandée avec accusé de réception ou par requête déposée au secrétariat de ladite commission dans un récépissé de dépôt dans un délai de quinze (15) jours à compter de la date de la réception de la notification de la décision contestée (le cachet de la poste faisant foi). Le recours doit être formulé par écrit et indiquer les griefs à l'encontre de la décision contestée.

Adresse : BP 106 OUED TATAREG BOUMERDES

WWW.CNR.DZ

TEL: 024750600

1

Demandeur : BOUMERDES

### RELEVÉ DE CARRIERE

46130291131341534

Année	Tr	Mois	Type	Code	Raison Sociale / Dénomination	Folio	Ligne	Durée	Unité	Salaire	Date E	Date S	Observation
1997	-	-	S01	35-350882-50	PROJET 60 VILLA BOUMERDES-COSIDER	7	12	150,00	Jour	25 746,15	03/08/1997		
1998	-	-	S01	35-350882-50	PROJET 60 VILLA BOUMERDES-COSIDER	9	2	269,00	Jour	1 082,47			

Relève établi par : assia assia  
Le : 23/04/2023

Vérificateur  
P / Le Directeur

*\* heure sur au Releve avec même N° AS et*

---

2

Demandeur : BOUMERDES

### RELEVÉ DE CARRIERE

461302811731341534

Année	Tr	Mois	Type	Code	Raison Sociale / Dénomination	Folio	Ligne	Durée	Unité	Salaire	Date E	Date S	Observation
2000	-	-	S01	35-124277-53	UNITE GENIE CIVIL HYDRAULIQUE-ENT NAT HYDR	14	14	56,00	Jour	12 855,19		30/07/2000	
	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	15	99,00	Jour	34 900,09	26/08/2000		
	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	46	15	312,00	Jour	122 807,54			
2001	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	46	15	312,00	Jour	123 544,34			
2002	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	38	21	260,00	Jour	133 670,34	26/08/2000		
2003	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	1061	256,00	Jour	148 487,05			
2004	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS								

Relève établi par : assia assia  
Le : 23/04/2023

Vérificateur  
P / Le Directeur

71 MAR 2023

3

Demandeur : BOUMERDES

### RELEVÉ DE CARRIERE

461302514131341534

Année	Tr	Mois	Type	Code	Raison Sociale / Dénomination	Folio	Ligne	Durée	Unité	Salaire	Date E	Date S	Observation
2004	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	19493	30,00	Jour	12 259,75	01/07/2003	30/06/2004	
2005	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	0	30,00	Jour	18 049,47			
	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	165	247,00	Jour	168 467,91	26/08/2000		
2006	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	3795	30,00	Jour	18 298,73			
	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	1060	281,00	Jour	230 845,02	26/08/2000		
2007	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	307	273,00	Jour	201 950,73			
	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	17835	365,00	Jour	18 084,12	01/01/2007		
	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	303	292,00	Jour	217 674,78	26/08/2000		
2008	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	343	306,00	Jour	232 865,77			
2009	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	34423	365,00	Jour	18 796,23	01/01/2009		
	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	317	312,00	Jour	274 292,03	26/08/2000		
2010	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	287	312,00	Jour	385 625,91			
2011	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	2433	277,00	Jour	371 240,78			
2012	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	0	286,00	Jour	331 299,75			
2013	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	22631	0,00	SID	33 044,01	01/01/2013		
2014	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	0	295,00	Jour	610 466,06	26/08/2000		
2015	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	0	285,00	Jour	480 748,25			

4

461302014131341534

Année	Tr	Mois	Type	Code	Raison Sociale / Dénomination	Folio	Ligne	Durée	Unité	Salaire	Date E	Date S	Observation
	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	0	30,00	Jour	51 545,55	01/01/2016		
2016	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	0	288,00	Jour	425 148,22	26/08/2000		
	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	0	30,00	Jour	40 381,93	01/01/2016		
	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	0	278,00	Jour	526 628,69	26/08/2000		
2017	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	688	258,00	Jour	468 994,59	16/08/2015		
2018	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	673	312,00	Jour	480 908,84	1/12		43253,48
2019	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	2615	240,00	Heure	39 332,88	01/01/2019		
	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	573	299,00	Jour	423 958,94	26/08/2000		35664,26
2020	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	3321	240,00	Heure	39 892,29	01/01/2020		
	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	551	247,00	Jour	355 409,28	26/08/2000		33609,45
2021	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	2710	240,00	Heure	35 820,11	01/01/2021		
	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0	527	297,00	Jour	434 231,13	26/08/2000		
2022	-	-	S01	35-128997-34	SIDI MOUSSA -UNITE V R D-E V S M -ENT VIABILIS	0	2832	240,00	Heure	35 784,95	01/01/2022		39768,01
	-	-	S01	35-354948-44	CACOBATPH	0							

الس 01

FICHE DE LIQUIDATION  
D'UNE PENSION D'AYANT DROIT

Melle OULDAMRI KHEDOUZIA  
Née le 03-04-1967  
Fille de ABDERRAHMANE et de DRIA MOUNI  
DOUAR DRAA ZMAME  
CORSO BOUMERDES 35019  
SIT FAM - CELIBATAIRE  
N° C.C.P. : 41071812 Cle: 78

N° DE PENSION  
**B911580838**  
A rappeler dans chaque correspondance

REGIME 1  
N° DE CUJUS B11791432  
Date du décès De Cujus 14-04-2023  
Date jouissance De Cujus 01-04-1999  
Date de dépôt 30-04-2023  
Date de jouissance 15-04-2023  
Date de révision 04-05-2023  
Date d'effet de la révision 15-04-2023

Situation N° : 01

Handicapé	NON		
MC De cujus	30 000 00		
Ressource SS	0 00	Autres Ressources (dern )	0 00
Montant Brut De Cujus	269 698 45	Taux Réel	20 %
Montant Net De Cujus	32 050 92	Taux global	90 %
Montant Réversion	269 728 60		

AYANTS DROIT		TAUX (%)	MIS ANNULÉS
Nbre Veufs(ves)	01	50 00	149 849 23
Nbre Mineurs	00	0 00	0 00
Nbre Majeurs	02	40 00	119 879 38
Nbre Handicapés	00	0 00	0 00
Nbre Ascendants	00	0 00	0 00
TOTAL	03	90 00	269 728 60

Rubriques	Positions	15-04-2023
AVANTAGE PRINCIPAL		(59 939 69)
BONIFICATION ENFANT		
RETENUE SECURITE SOCIALE		
RETENUE IRG		
RESSOURCES SEC SOCIALE		
Sous Total 1		59 939 69
Aug012023 mensuelle		
MAJORATION CONJOINT		
AUTRES RESSOURCES		
COMPLEMENT DIFFERENTIEL		
MONTANT REVALORISATION		
TIERCE PERSONNE		
TOTAL Annuel (sans indemnités)		59 939 69
TOTAL Mensuel (sans indemnités)		4 994 97
I.C.P.R.I / I.C.A.R. mensuelle		
MAJORATION 5% mensuelle		
Differential I.C.A.R. mensuel		
(Mar-01-2012) mensuelle		(538 44)
I.C.P.R. mensuelle		
NET MENSUEL		5 833 91

FAIT A BOUMERDES LE 04-05-2023


LE LIQUIDATEUR

LE VERIFICATEUR

L'AGENT FINANCIER

LE DIRECTEUR

CAISSE NATIONALE DES RETRAITES  
Agence locale de BOUMERDES



### FICHE DE NOTIFICATION D'ATTRIBUTION D'UNE PENSION D'AYANT DROIT

المصروف الوطني للتقاعد  
Caisse Nationale des Retraites

Melle OULDAMRI HASSINA  
Née le : 23-09-1972  
Fille de : ABDERRAHMANE et de : DRIA MOUNI  
SIT. FAM. : CELIBATAIRE  
N° C.C.P. : 26499160 Cle : 46 (Jour paie : 15)

N° DE PENSION  
**B9H580839**  
A rappeler dans chaque correspondance

Melle OULDAMRI HASSINA  
DOUAR DRAA ZMAME  
CORSO BOUMERDES 35019

N° DE CUJUS : B11791432  
Date du décès De Cujus : 14-04-2023  
Date jouissance De Cujus : 01-04-1999  
Date de dépôt : 30-04-2023  
Date de jouissance : 15-04-2023

**Situation N° : 01**

REGIME : 1  
Date de révision : 04-05-2023  
Date d'effet de la révision : 15-04-2023  
Taux global reversion : 90.00 %  
Taux pension de reversion : 20.00 %

Montant annuel brut du decujus pris en compte pour le calcul de la pension soit : 299 698.45 DA  
LE MONTANT DE VOTRE PENSION NE PEUT ETRE SUPERIEUR A : 90.00% DU MONTANT DE LA PENSION DU  
DECUJUS SOIT: 269 728.60 DA

Rubriques	Positions	15-04-2023
AVANTAGE PRINCIPAL		59 939 69
BONIFICATION ENFANT		
RETENUE SECURITE SOCIALE		
RETENUE IRG		
RESSOURCES SEC SOCIALE		
Sous Total 1		59 939 69
Aug012023 mensuelle		
MAJORATION CONJOINT		
AUTRES RESSOURCES		
COMPLEMENT DIFFERENTIEL		
MONTANT REVALORISATION		
TIERCE PERSONNE		
TOTAL Annuel (sans indemnités)		59 939 69
TOTAL Mensuel (sans indemnités)		4 994 97
IC P R I / I C A R mensuelle		
MAJORATION 5% mensuelle		
Differentiel I C A R mensuel		
Maj. 01 2012 mensuelle		838 44
I C P R mensuelle		
NET MENSUEL		5 833 41

Etablie par : AHLEM  
LE RESPONSABLE DES PENSIONS

FAIT A BOUMERDES LE 04.05.2023  
LE DIRECTEUR

Nota: Si vous contestez la décision de la caisse vous devez saisir conformément à l'article 8 de la loi n° 08-08 du 23 Février 2008 le président de la commission locale recours préalable qualifiée, sous peine d'irrecevabilité, par lettre recommandée avec accusé de réception ou par requête déposée au secrétariat de ladite commission avec un récépissé de dépôt dans un délai de quinze (15) jours à compter de la date de la réception de la notification de la décision contestée (le cachet de la poste faisant foi). Le recours doit être formulé par écrit et indiquer les griefs à l'encontre de la décision contestée.

Adresse: BP 106 OUED TATAREG BOUMERDES
WWW.CNR.DZ
Tel: 0247 900000





CAISSE NATIONALE DES RETRAITES  
Agence locale de BOU MEHDIES

Etat des salaires non actualisés

Année	Janvier	Février	Mars	Avril	Mai	Juin	Juillet	Aout	Septembre	Octobre	Novembre	Décembre	Total
2018	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	39 082,88	43 353,48
2019	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	43 353,48	38 654,27
2020	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	38 654,27	32 602,45
2021	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	32 602,45	39 168,01
2022	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01	39 168,01

Date : 26/04/2023  
Fait par : AHLEM

Total général (60 mois) : 2 314,38  
SALAIRE MOYEN :



**FICHE DE VALIDATION DES SALAIRES**

N PL: ~~47778~~ N PENSION :  
 NOM ET PRENOM: SALEM AZZEDINE  
 Date de jouissance: / /



Années	TRIMESTRES					Pièces de Validation	Années	TRIMESTRES					Pièces de Validation
	COTISES	MOUDJAHID	CASNOS	ETRANGER	Rachat_Grattuit			COTISES	MOUDJAHID	CASNOS	ETRANGER	Rachat_Grattuit	
1984						TRIM00	2009	4					RC-CNR
1985						TRIM00	2010	4					RC-CNR
1986							2011	4					RC-CNR
1987							2012	4					RC-CNR
1988							2013	4					RC-CNR
1989							2014	4					RC-CNR
1990							2015	4					RC-CNR
1991							2016	4					RC-CNR
1992							2017	4					RC-CNR
1993							2018	4					RC-CNR
1994							2019	4					RC-CNR
1995							2020	4					RC-CNR
1996							2021	4					RC-CNR
1997	3					RC-CNR	2022	4					RC-CNR
1998	4					RC-CNR	2023						
1999													
2000	3					RC-CNR							
2001	4					RC-CNR							
2002	4					RC-CNR							
2003	4					RC-CNR							
2004						RC-CNR							
2005	4					RC-CNR							
2006	4					RC-CNR							
2007	4					RC-CNR							
2008	4					RC-CNR							

SITUATION N: 0

Le Liquidateur

Le Vérificateur

TOTAL DES TRIMESTRES	
COTISES	094
TOTAL RACHAT	000
TOTAL GRATUIT	000
MOUDJAHID	000
CASNOS	000
ETRANGER	000
TOTAL TRIMESTRES	094

ETABLI PAR: DAOUD AHLEM  
 CNR Agence Locale de BOUMERDES

DATE DE TIRAGE : 26/04/2023 14:30

04 666

